الترقيم الدولي
ISSN 1998-6424

وزارة التعليم العالي
والبحث العلمي

جامعة
ديالى

مركز
أبحاث
الطفولة
والأمومة

الكتاب السنوي

لمركز ابحاث الطفولة والامومة

المجلد الثالث عشر/ العدد (١) لسنة ٢٠٢٢

عدد خاص بوقائع المؤتمر العلمي الخامس و الدولي الاول التخصصي المدمج

(نساؤنا وأطفالنا: ازمات مجتمعية وتحديات واقعية وتطلعات مستقبلية)

بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٢٩

الكتاب السنوي لمركز ابحاث الطفولة والامومة

المجلد الثالث عشر/ العدد (١) لسنة ٢٠٢٢

حولية علمية متخصصة محكمة

عدد خاص بوقائع المؤتمر العلمي الخامس والدولي الاول التخصصي المدمج

(نساؤنا وأطفالنا: ازمات مجتمعية وتحديات واقعية وتطلعات مستقبلية)

بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٢٩

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق ببغداد

609لسنة 2006

الترقيم الدولي

ISSN 1998-6424

الكتاب معتمد لأغراض الترقيات العلمية

بموجب كتاب وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

هيئة الراي ١٢ س في ٢٧/ ٨/ ٢٠٠٨

حقوق النشر محفوظة لمركز أبحاث الطفولة والأمومة

لا يجوز اقتباس أو نشر أي جزء من الكتاب إلا بإذن المركز

رئيس التحرير

أ. د. أخلاص علي حسين

مدير التحرير

أ.م. د. مؤيد حامد جاسم

أعضاء هيئة التحرير

أ.م. د. أسماء عبد الجبار سلمان

أ.م. د. فرات امين مجيد

م. م. رشا روكان اسماعيل

سكرتير التحرير

أ.م . وفاء قيس كريم

المراجعة اللغوية

أ . د. غادة غازي عبد المجيد

الإخراج الفني

المهندس. علاء عبادي حميد

الهيئة الاستشارية

أ. د. مهند محمد عبد الستار	جامعة ديالى	كلية التربية الأساسية
أ. د. بشرى عناد مبارك	جامعة ديالى	كلية التربية الأساسية
أ. د. ئاسو صالح سعد	وزارة التعليم العالي والبحث العلمي	
أ. د. لطيفة ماجد محمود	جامعة ديالى	كلية التربية للعلوم الانسانية
أ. د. فتحي طه مشعل	جامعة الموصل	كلية التربية الاساسية

الآراء الواردة في الكتاب تعبر عن وجهة نظر كاتبها

ولا تعبّر بالضرورة عن وجهة نظر المركز

ثبت المحتويات

كلمة السيد رئيس المؤتمر..... ز- س
اهداف المؤتمر ومحاوره..... ش
اللجان المشرفة على المؤتمر..... ص-ض
الباحثون المشاركون في المؤتمر ..... ذ-ر

الشعور بالاغتراب النفسي لدى الأمهات البديلات للأطفال في دور الأيتام
أ.د اخلاص علي حسين أ.م.د سناء علي حسون ١٧-٣٠

قراءة نفسية لمفهوم الطلاق العاطفي / مدخل نظري
أ.د. بشرى عناد مبارك أ.د. زهرة موسى جعفر.....٣١-٤٢

الطلاق العاطفي (أسبابه ومعالجاته) من وجهة نظر الازواج أنفسهم .
أ.د. حاتم جاسم عزيز.....٤٣-٦٠

المشكلات التي تعاني منها امهات الصم والبكم وعلاقتها بالتوافق النفسي لديهم
أ.د خنساء عبد الرزاق عبد ٦١-٧٧

فاعلية التسويق الإلكتروني في توجه المرأة نحو الصناعات اليدوية
أ.د دينا السعيد أبوالعلا.....٧٨-٩١

الصمود النفسي لدى طالبات الجامعيات (الارامل)
أ.د سالي طالب علوان و أ.د امل كاظم ميرة.....٩٢-١٠٣

فاعلية الارشاد الاسري في الحد من مشكلات الطلاق العاطفي
أ.د عدنان محمود عباس المهداوي و م.د زينب هادي قدوري محمود..... ١٠٤- ١١٩

دور الأحكام الشرعية والقوانين الدولية في توفير الحماية للنساء والأطفال والشيوخ وقت الحروب
أ.د عماد أموري جليل الزاهدي ١٢٠-١٣٧

الآثار السلبية للإنترنت على المرأة والطفل وسبل علاجها
أ.د. قتيبة فوزي جسام الراوي.....١٣٨- ١٤٩

الصعوبات التي تواجه معلمات المرحلة الابتدائية في ظل جائحه كورونا
أ.م.د اسماء عبد الجبار سلمان..... ١٥٠- ١٦٠

سوء وحرية استخدام الادوات الرقمية ودورها في تزايد حالات الطلاق دراسة في التنمية المهنية المستدامة
أ.م.د جعفر حسن جاسم الطائي..... ١٦١- ١٧٦

الدور القيادي المجتمعي للمرأة نحو بناء مفهوم التعايش السلمي- دراسة وصفية-
أ.م.د حسين حسين زيدان و م.م هديل علي قاسم..... ١٧٧- ١٩٢

برنامج تعليمي بتقنية الواقع المعزز في تنمية الدافعية النفسية نحو تعلم الجغرافيا الفلكية لدى الأطفال في ظل تحديات Covid- 19
أ.م.دعاء إمام غباشي الفقي..... ١٩٣- ٢٠٦

توظيف مستحدثات التكنولوجيا المعاصرة في مهارات اللغة العربية
ا.م.د رائد حميد هادي ٢٠٧- ٢٣٠

استخدام الأطفال لمنصات التواصل الاجتماعي: اليوتيوب انموذجا
ا.م.د سلام جاسم عبدالله و م.م طه محمد عبد الكريم..... ٢٣١- ٢٤٤

دور البرامج الإرشادية في الحد من مشكلة الطلاق في ضوء مفاهيم التوافق الزواجي والإرشاد **الأسري**
أ.م.د. سناء حسين خلف.....٢٤٥- ٢٥٨

الازدهار النفسي وعلاقته بمعنى الحياة لدى الايتام في مرحلة الاعدادية
أ.م.د سناء علي حسون ٢٥٩- ٢٧٦

الدور القيادي للمرأة كمحرك أساس في عملية التنمية الاقتصادية
إ. م.د علياء حسين خلف الزركوشي.....٢٧٧- ٢٨٤

الاثار النفسية والاجتماعية للقانون المقترح لتعديل المادة (٥٧)على الطفل للفئة العمرية (٢-٦)
أ.م وفاء قيس كريم..... ٢٨٥- ٣٠٠

العوامل المؤثرة في حالات الطلاق في محافظة ديالى دراسة تحليله
م. أسماء عباس عزيز الدليمي و عمار احمد حميد.....٣٠١- ٣١٤

مكانة المرأة وحقوقها في القرآن الكريم والديانات السماوية – دراسة موضوعية
م.د إكرام نايف محمد و م.م عهود فاضل علوان ٣١٥-٣٢٦

جودة البرامج المعدة لصفوف رياض الاطفال في ضوء المعايير التكنولوجيا المعاصرة
م.د انتصار كاظم جواد.....٣٢٧-٣٥٢

الأسباب المؤدية إلى زواج القاصرات من وجهة نظر طالبات الجامعة
م : انتصار عبد الامير جبار الخالدي..... ٣٥٣- ٣٦٦

صراع الدور لدى المرأة العاملة وتأثيره على الاسرة
م.د. افتخار مزهر..... ٣٦٧-٣٧٦

مكانة الطفل في الاسرة والمجتمع بين الماضي والحاضر
م. د. بكر عبد المجيد محمد و م. د. ايمن عبد الكريم محمود..... ٣٧٧- ٣٨٩

ظاهرة عمالة الأطفال في مصر وسبل مواجهتها في ضوء بعض الاتجاهات العالمية المعاصرة
د. خالد صلاح حنفي محمود..... ٣٩٠-٤١٣

الأسى النفسي لدى تلاميذ المرحلة الابتدائية دراسة مقارنة بين التلاميذ الفاقدي الوالدين واقرانهم غير فاقدي الوالدين
م. عمر خلف رشيد الشجيري و م. سلام صبار مالك ٤١٤-٤٣١

عمالة الأطفال في المجتمع الجزائري
م.د. دريسي ثاني سلاف.....٤٣٢-٤٣٧

مشروعية عمالة الاطفال بين المواثيق الدولية والتشريعات العراقية
م.د حميدة علي جابر و م.م دعاء جليل حاتم.....٤٣٨-٤٥٣

قياس السعادة لدى لاعبات منتخبات المدارس الاعدادية
م . د . رشا عبد الرزاق عبد.....٤٥٤-٤٦٤

الوضع القانوني للأطفال في المناطق المحررة من داعش
م.د رجاء حسين عبد الامير.....٤٦٥-٤٨٢

العادات الغذائية الصحيحة للأطفال في الرياض الحكومية والاهلية
م.د. مروه صالح علوان كاظم الشمري.....٤٨٣-٤٨٨

اثر التفكك الاسري في نشوء الالحاد والشذوذ الفكري على الأبناء "منظور عقدي"
م. د. مريم مجيد عبد الله.....٤٨٩-٥٠٤

الحماية الدولية للمرأة من العنف
م.م ثريا هشام فاخر الكناني.....٥٠٥-٥١٦

صراع الدور الاجتماعي للمرأة المتزوجة العاملة بين البيت والعمل دراسة ميدانية
م.م رباب كامل محمود ٥١٧-٥٣٤

صراع الادوار لدى مدرسات المرحلة المتوسطة في محافظة بابل
م.م شيماء مجيد حميد بهية ٥٣٥-٥٤٦

المهام التربوية للام لمواجهة التحديات المعاصرة في تربية ابنائها
م.م. هالة مجيد علي سلمان.....٥٤٧-٥٦٤

التأصيل القانوني لواجب رعاية المُسنات دراسة مقارنة
م.م محمد عبد الكريم م.م اقبال مبدر نايف ٥٦٥-٥٧٩

الاوراق البحثية

ورقة عمل الطلاق :انواعه ،اسبابه ، حلول ومقترحات
ا.د. امل كاظم ميرة.....٥٨١-٥٨٥

دور الارشاد الاسري في الحد من ظاهرة الطلاق
أ.م.د. جبار ثاير جبار و أ.د. بشرى عناد مبارك ٥٨٦- ٥٩١

الحرية المغلوطة والطلاق
أ. م. د. رفعت عبدالله جاسم..... ٥٩٢- ٦٠٢

الاثار السلبية لعمالة الاطفال
أ.د. سراب جبار خورشيد.....٦٠٣-٦٠٥

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

والصلاة والسلام على سيد المرسلين محمد وآله وصحبه أجمعين، والسلام عليكم ورحمه الله وبركاته وبعد..

السيد رئيس جامعة ديالى الأستاذ الدكتور عبد المنعم عباس كريم المحترم...

السادة أعضاء مجلس الجامعة المحترمون..

السادة الحضور الاكارم...

صباح الخير جامعة ديالى، صباح الخير مركز أبحاث الطفولة والأمومة بكل ورد الربيع، صباح الورد والياسمين ...

فلله الحمد أولا وأخيرا أن وفقنا إلى الوصول إلى هذا اليوم المبارك لنعلن بدأ فعاليات مؤتمرنا العلمي الخامس الموسوم ب نساؤنا وأطفالنا ازمات مجتمعية وتحديات واقعية وتطلعات مستقبلية لقد كان هذا المؤتمر بذرة خير سقتها مداولات علمية ثرية مع اللجنة العلمية رئيسا وأعضاء وكانت القضايا الاولى قضية المرأة والطفل بما يشوبها من اشكاليات واطروحات تستدعي الوقوف والمعالجة في عمل علمي رفيع المستوى هدفه الارتقاء بالفرد والمجتمع.

فجاء هذا المؤتمر ليكون منارة لتحقيق ما يصبو إليه مركزنا من أهداف إنسانية سامية ، وقد تنوعت محاوره إلى خمسة محاور هي:

المحور الاول : اثار الحروب والأزمات الثقافية والاقتصادية والتربوية على بناء النفسي للمرأة والطفل .

فيما تناول المحور الثاني: مشكلات المرأة العاملة وصراع الأدوار في البيت والعمل.

المحور الثالث: دور المرأة في الوعي الصحي والتغذية السليمة للأسرة والطفل.

الرابع: مشكلات المرأة والارملة والمطلقة وتداعياتها المجتمعية.

أخيراً: الآثار السلبية لعمالة الاطفال.

وقد ازدادت المؤتمر بأقلام صادقة اتخذت من العلم طريقاً ينير بها دروب الحياة، فكانت حروف الباحثين وكلماتهم هي نكهة هذا العمل ورصيده الحقيقي ، إذ بلغ عدد البحوث العلمية والأوراق البحثية التي تم قبولها للمشاركة في فعاليات المؤتمر خمسة وثمانين بحثاً و ورقة عليمة، وبمشاركة إحدى عشرة جامعة عراقية نذكرها على سبيل المثال لا الحصر-جامعة بغداد جامعة المستنصرية جامعة ذي قار جامعة الموصل....

فضلاً عن مشاركات عربية مميزة بواقع خمس دول عربية من ضمنها المملكة العربية السعودية جمهورية مصر العربية المملكة الأردنية الهاشمية والجزائر والمغرب.

إضافة إلى مشاركة غير عربية من جامعة بنسلفانيا الأمريكية بمحاضرة عليمة..

وقد خضعت جميع البحوث والأوراق البحثية العلمية إلى التقويم العلمي من خبيرين أو أكثر، بمراعاة التخصص الدقيق لأصحاب البحوث العلمية.

ولا نحيط أن هذا المشروع العلمي ما كأن ليكون لولا أن بدأ كريمة رعته و احتضنته بالعناية والمتابعة ممثلة في شخص السيد رئيس جامعة ديالى الأستاذ الدكتور عبد المنعم عباس كريم المحترم. فله منا أسمى آيات الشكر والعرفان لما قدمه لنا من أيادي بيضاء أنتجت هذا المنجز الذي سيرتقي بمركزنا نحو تحقيق مبتغاه في ارتقاء المجتمع بارتقاء واقع المرأة والطفل

وختاماً ومن باب رد الفضل لأهل الفضل نقول شكرا لكل من ساهم في هذا العمل بحرف أو كلمة أو عمل وان كان بسيطا أو دعمهم وان كان معنويا ، فلكم جميعاً الفضل في اظهار هذا المنجز إلى النور وهذا عهدنا بكم فأنتم الباقية التي نفتخر بها ويفوح منها عبق الأمل نحو عراق الحضارة والسلام...
والسلام عليكم ورحمه الله وبركاته.....

رئيس المؤتمر
أ.د اخلاص علي حسين
مدير مركز ابحاث الطفولة والامومة

المؤتمر العلمي الخامس الدولي الاول التخصصي المدمج

(نساؤنا وأطفالنا: ازمات مجتمعية وتحديات واقعية وتطلعات مستقبلية)

بتاريخ : ٢٠٢٢/٣/٢٩

اشكالية المؤتمر

لا يخفى على كل ذي وعي وثقافة مجتمعيه ان الازمات والتحديات التي مر بها المجتمع العراقي بشكل خاص وحتى المجتمعات العربية بشكل عام هي التي كانت ولا زالت تهدد الكيان النفسي والاجتماعي والثقافي والمعيشي لكل من المرأة والطفل هي التي اوجدت هذه الويلات والمطبات والمعاناة التي تدفع ثمنها المرأة من حياتها ووجودها الإنساني ويدفع ثمنه الطفل من نموه كونه أنسان يستحق أن يحيى بمعاني العيش الكريم . ومن هنا جاءت إقامة هذا المؤتمر ؛إذ يحاول ان يوجه الجهود ويستنهض الباحثين لمواصلة نتاجاتهم العلمية بغية توسيع حلقاتهم العلمية تثمينا وتقديرا لدور المرأة في المجتمع وتأسيس ثقافة مجتمعية تعنى بشؤون الطفولة وتطلعاتها المستقبلية.

اهداف المؤتمر

١. الدعوة لتبني ثقافة الاهتمام بقضايا المرأة والطفل ودراستها بطرائق البحث العلمي المختلفة.
٢. تعريف الباحثين بأهمية الارتباط بين قضايا المرأة والطفل وان كل واحد منهم هو انعكاس للآخر في بنائه النفسي و المعرفي والاجتماعي والثقافي الخ.
٣. الخروج برؤية شاملة عن مشكلات المرأة المعاصرة وأثرها في بناء المجتمع.
٤. التطلع إلى حلول عملية لكل المشكلات برؤية علمية .

محاور المؤتمر

المحور الأول : آثار الحروب والازمات الثقافية والاقتصادية والتربوية والمجتمعية على البناء النفسي الاجتماعي للمرآه والطفل.

المحور الثاني : مشكلات المرأة العاملة وصراع الادوار في البيت والعمل.

المحور الثالث : دور المرأة في الوعي الصحي والتغذية السليمة للأسرة والطفل.

المحور الرابع : مشكلات المرأة الأرملة والمطلقة وتداعياتها المجتمعية

المحور الخامس : الآثار السلبية لعمالة الأطفال

رئيس المؤتمر

أ.د. اخلاص علي حسين

لجان المؤتمر

اللجنة العلمية

ا.د. بشرى عناد مبارك	**رئيساً**	**جامعة ديالى / كلية التربية الاساسية**
أ.د. اياد هاشم محمد	عضوا	جامعة ديالى / كلية التربية المقداد
ا.د. لطيفة ماجد محمود	عضوا	جامعة ديالى / كلية التربية للعلوم الانسانية
أ. د. زهرة موسى جعفر	عضوا	جامعة ديالى / كلية التربية للعلوم الانسانية
أ..د. خنساء عبد الرزاق عبد	عضوا	مديرية تربية ديالى /معهد الفنون الجميلة
أ.م.د. أسماء عبد الجبار سلمان	عضوا	رئاسة الجامعة/ مركز أبحاث الطفولة والامومة
أ.م.د. سناء حسين خلف	عضوا	جامعة ديالى / كلية التربية للعلوم الانسانية
أ.م.د. سيف محمد رديف	عضوا	وزارة التعليم العالي/ مركز البحوث النفسية
أ.م.د. نور نظام الدين نجم الدين	عضوا	جامعة بغداد / كلية التربية ابن رشد
أ.م.د. صابر طه يس	عضوا	جامعة الموصل / كلية التربية الاساسية
ا.م.د حذام خليل حميد	عضوا	جامعة ديالى / كلية التربية الاساسية

اللجنة التحضيرية

أ.م.د. سلام جاسم عبدالله	**رئيساً**	**رئاسة الجامعة / الأمين العام للمكتبة المركزية**
أ.م.د. مؤيد حامد جاسم	عضوا	رئاسة الجامعة / مركز أبحاث الطفولة والامومة
أ.م.د فرات امين مجيد	عضوا	رئاسة الجامعة / مركز أبحاث الطفولة والامومة
م.د هيام سعدون عبود	عضوا	رئاسة الجامعة / مركز أبحاث الطفولة والامومة
م. عمار موسى جعفر	عضوا	رئاسة الجامعة / جامعة ديالى
م.م رشا روكان اسماعيل	عضوا	رئاسة الجامعة / مركز ابحاث الطفولة والامومة
م. رعد ذياب خلف	عضوا	رئاسة الجامعة / جامعة ديالى
ر. مترجمين عصام سرحان ذياب	عضوا	جامعة ديالى / كلية التربية الاساسية
م. بايولوجي عبدالله سامر عدنان	عضوا	جامعة ديالى / كلية العلوم

اللجنة الاعلامية

ا.م.د. أحمد عبدالستار حسين	**رئيساً**	**رئاسة جامعة ديالى**
منصور خضير سكران	عضوا	جامعة ديالى / كلية التربية للعلوم الانسانية
اسعد سحاب مطر	عضوا	رئاسة جامعة ديالى

لجنة التشريفات

ا.م رجاء حميد رشيد	**رئيساً**	**كلية الفنون الجميلة**
م.د غصون فائق صالح	عضوا	رئاسة الجامعة / مركز أبحاث الطفولة والامومة
م. أسماء عباس عزيز	عضوا	رئاسة الجامعة / مركز أبحاث الطفولة والامومة
م.مدير نهاد محمد شهاب	عضوا	رئاسة الجامعة / مركز أبحاث الطفولة والامومة
م. مدير همام اكرم محمود	عضوا	رئاسة الجامعة / مركز أبحاث الطفولة والامومة
مترجم صدام علي مهدي	عضوا	رئاسة الجامعة / مركز أبحاث الطفولة والامومة
السيد احمد شاكر سلمان	عضوا	رئاسة الجامعة / مركز أبحاث الطفولة والامومة

سكرتارية المؤتمر

ا.م. وفاء قيس كريم	**رئيساً**	**رئاسة الجامعة / مركز أبحاث الطفولة والامومة**
المهندس علاء عبادي حميد	عضوا	رئاسة الجامعة / مركز أبحاث الطفولة والامومة
مبرمج ضحى عبد الكريم طه	عضوا	رئاسة الجامعة / مركز أبحاث الطفولة والامومة

ظاهرة عمالة الأطفال في مصر وسبل مواجهتها في ضوء بعض الاتجاهات العالمية المعاصرة

خالد صلاح حنفي محمود

دكتور - أستاذ أصول التربية المساعد- كلية التربية – جامعة الإسكندرية- جمهورية مصر العربية .

ملخص البحث

تعد ظاهرة عمالة الأطفال من أخطر الأشكال، إجرامًا في وجه الإنسانية، فهي اغتيال لروح الطفولة وتسخيرًا لبراءتها، ووفقا لمنظمة الأمم المتحدة فإن الطفل هو كل فرد لم يبلغ الثامنة عشرة، وقد أكد المسح القومي لعمل الأطفال في مصر، الذي أجراه الجهاز المركزي للتعبئة والإحصاء والبرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال في عام (٢٠١٩)، عن وجود ١.٦ مليون طفل مصري يعملون، وقد تجاوز عدد الأطفال الذين يعملون ما يقارب المليوني طفل وفقًا للتقديرات الرسمية في عام (٢٠٢١)، وذلك فى أوضاع وظروف قاسية، تؤثر بشكل سلبي عليهم نفسياً وبدنيًا، حيث يعملون لأكثر من تسع ساعات يوميًا في المتوسط، ولمدة تفوق الست أيام، وذلك على الرغم من حظر الدستور تشغيل الأطفال قبل تجاوزه سن إتمام التعليم الأساسي.

وعل الرغم من الجهود المبذولة للقضاء على تلك الظاهرة، إلا أن الأرقام والتقارير تشير إلى استمرار تزايد خطورة ظاهرة عمالة الأطفال، وتحولها إلى ما هو أسوأ فى ظل التغيرات السياسية والاقتصادية، والاجتماعية، والصحية التي يمر بها المجتمع المصري كنتيجة لما مرت به المنطقة ككل فى أعقاب ثورات الربيع العربي، والآثار السلبية لجائحة كورونا ومتحوراتها، مما انعكس بدوره على أوضاع الطفولة ككل فى مصر.

لذلك سعت الدراسة الراهنة من خلال استخدام المنهج الوصفي التحليلي إلى التعرف على طبيعة ظاهرة عمالة الأطفال، ونشأتها وتطورها، وخطورتها، وأسبابها، وتحليل واقع ظاهرة عمالة الأطفال في مصر ومؤشراتها، وآثارها، ورصد الجهود المبذولة في مواجهتها، وعرض الاتجاهات العالمية المعاصرة في مواجهة تلك الظاهرة، ومن ثم طرح سبل وآليات مواجهة ظاهرة عمالة الأطفال.

Abstract

The phenomenon of child labor is one of the most dangerous forms, a crime in the face of humanity, as it is an assassination of the spirit of childhood and a harnessing of its innocence. The International Committee for the Elimination of Child Labor in (2019), reported that there were 1.6 million Egyptian children working, and the number of children working exceeded nearly two million children, according to official estimates in (2021), in harsh conditions and conditions that negatively affect them psychologically and physically They work for more than nine hours a day on average, and for more than six days, despite the constitution prohibiting children from working before they reach the age of completing basic education.

Despite the efforts made to eradicate this phenomenon, numbers and reports indicate the continuing increase in the seriousness of the phenomenon of child labor, and its transformation into something worse in light of the political, economic, social, and health changes that the Egyptian society is going through as a result of what the region as a whole has gone through in the wake of The revolutions of the Arab

Spring, and the negative effects of the Corona pandemic and its mutants, which in turn were reflected on the conditions of childhood as a whole in Egypt.
Therefore, the current study sought, through the use of the descriptive analytical approach, to identify the nature of the phenomenon of child labor, its origin and development, its danger, and its causes, and to analyze the reality of the phenomenon of child labor in Egypt, its indicators, and effects, and to monitor the efforts made to confront it, and to present contemporary global trends in confronting this phenomenon. And then put forward ways and mechanisms to confront the phenomenon of child labor.

المقدمة:

شهدت مصر في الفترة الأخيرة انتشاراً ملحوظاً بصورة مضطردة في ظاهرة عمالة الأطفال، والتي ارتبطت بالظروف القاسية التي سادت المجتمع المصري، وذلك لتعقد العصر الحالي، وصعوبته، وتعدد مشاكله وازدياد متطلباته، حيث صار الطفل وفي كثير من بلدان العالم ومنها مصر يمثل مصدراً من مصادر دخل الأسرة، نتيجة الحرمان المادي وعدم القدرة على إشباع مقومات الحياة الأساسية، إضافة إلى الاضطرابات الأسرية، وما يترتب عليها من سلوكات غير سوية تؤثر على الطفل، وقلة الوعي بمستقبل الطفل نتيجة انخفاض المستوى التعليمي للوالدين، وصارت ظاهرة عمالة الأطفال واحدة من الظواهر السلبية في المجتمع، لأنها تحمل الطفل أعمالاً ثقيلة تهدد سلامته، وصحته، ورفاهيته، وتنتهك حقوقه في طفولة آمنة. (سليمان، ٢٠١٦، ٢٣٣)

ولا تخرج ظاهرة عمالة الأطفال فى إطارها المحلي عن قوام الظاهرة في إطارها العالمى، سواء من حيث مسبباتها (الفقر، تدنى التعليم، القيم الثقافية، واللامبالاه)، أو من حيث شروط وبيئة العمل ذاته (الاستغلال، تدنى الأجور أو غيابها) والإيذاء البدنى والنفسى والمخاطر بكل أنواعها، يضاف إلى ذلك تأخر الاهتمام بمجرد الدراسة للظاهرة، التى لولا الضغط الدولى لكان من المشكوك فيه الاهتمام بها أصلاً فى الإطار العربى، ومما يزيد الأمر فجاعة تخلف أجهزة الإحصاء الرسمي عن توفير المعلومات عنها. (محمود، ٢٠١٩)

ويحذر تقرير منظمة الأمم المتحدة للطفولة "اليونسيف" ومنظمة العمل الدولية (٢٠٢٠) حول عمل الأطفال لعام ٢٠٢٠، والصادر في اليوم العالمي لمكافحة عمل الأطفال في ١٢ يونيو من ارتفاع عدد الأطفال العاملين في العالم إلى ١٦٠ مليون طفل، وذلك بزيادة ٨.٤ مليون في السنوات الأربع (٢٠١٦-٢٠٢٠) مع وجود ملايين آخرين معرضين لخطر العمل بسبب آثار وباء كورونا. ويحذر التقرير من أن تسعة ملايين طفل إضافي في العالم معرضون لخطر الاضطرار إلى العمل بحلول نهاية عام ٢٠٢٢ بسبب جائحة كورونا، فقد أدت التأثيرات الاقتصادية لوباء كورونا وإغلاق المدارس إلى اضطرار الكثير من الأطفال إلى مزاولة أسوأ أشكال عمل الأطفال بسبب خسارة وظائف ودخل أفراد الأسر الضعيفة، كما اضطر الأطفال العاملين أصلاً إلى العمل لساعات أطول أو في ظروف أسوأ. (اليونسيف، ٢٠٢١)

وتوجد آثار سلبية لعمل الأطفال في ظروف خطيرة فهم يتعرّضون لنفس المخاطر التي يتعرّض لها البالغون لكن بتأثير أكبر، ويعود السبب في ذلك إلى الخصائص الفسيولوجية والنفسية لهم؛ لأنّهم في مرحلة النمو، أمّا الأعراض الصحية فقد تكون أكثر تدميراً، إذ قد يتعرّض الأطفال لأضرار لا يمكن علاجها سواء في الناحية الجسمية كالإعاقات الدائمة، أو في الناحية النفسيّة، ممّا يؤثر على حياتهم في المستقبل، ومن المهم التأكيد على أنّ الحفاظ على صحة الأطفال لا يقل أهميّة عن الحفاظ على صحة الكبار، ويُعدّ كل من العمل في مجال التعدين -ولو كان على نطاق ضيّق- والأنشطة

الصناعية، والأنشطة المرتبطة بالإنشاءات والقطاع الزراعي من أخطر المهن على الأطفال.) Swepston, 2012, pp. 9-11)

وفي مصر سعت العديد من الدراسات إلى تناول ظاهرة عمالة الأطفال في مصر بالتحليل والسعي لمعرفة حجمها، وأسبابها وآثارها، والبحث عن حلول لمواجهتها، ومنها:

دراسة بيومي (٢٠١٨) والتي تناولت بالوصف والتحليل تأثيرات انتشار ظاهرة "التوك توك" على أطفال التعليم الأساسي في مصر تمثلت في وجود زيادة أعداد عمالة الأطفال (أربعة ملايين طفل)، وارتفاع معدل الرسوب والتسرب بين تلاميذ تلك المرحلة، وتدهور الصناعات الحرفية والعمالة المهنية في المجتمع كنتيجة لهروب هؤلاء التلاميذ لقيادة "التوك توك". وللتحقق من تأثيرات هذه الظاهرة تم دراستها ميدانيا بمقابلات شخصية مع سائقي "التوك توك" ومجموعة من الخبراء في مجال التعليم والإعلام لاستطلاع آرائهم حول الأسباب والحلول لتأثيرات تلك الظاهرة. وعلى ضوء ذلك توصلت الدراسة إلى بعض الحلول البديلة في شكل خيارات لسياسات معالجة تأثيرات هذه الظاهرة على أطفال التعليم الأساسي في مصر. (بيومي، ٢٠١٨، ١٤)

وهدفت دراسة البحيري، والشرقاوي، وأبوشوشة (٢٠٢١) إلى التعرف على العوامل التربوية المؤدية إلى عمالة الأطفال بمحافظة سوهاج. واعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي. وتمثلت أداة الدراسة في الاستبيان، وتم تطبيقها على عينة بلغ قوامها (٣٠٧) مكونة من أولياء الأمور بمحافظة سوهاج. وأظهرت نتائج الدراسة أن من العوامل التربوية والثقافية المؤدية لعمالة الأطفال والتي ظهرت من خلال استجابات العينة بدرجة مرتفعة (ضعف قدرة التلميذ على استيعاب الدروس، واكتظاظ الطلبة في الصف وصعوبة المناهج وعدم قدرة التلميذ على فهمها، وقلة اقتناع التلميذ بالتعليم وبمحتوى المنهج وقيمته، وقلة التواصل بين الأسرة والمدرسة عند وجود أيه مشكلات) وأن من العوامل الاقتصادية والاجتماعية المؤدية لعمالة الأطفال (ضعف قدرة الأسرة على تحمل الأعباء المالية للدراسة، وزيادة النفقات المدرسية عن طاقة الأسرة). ومن توصيات الدراسة تكثيف الجهود من أجل زيادة وعي المجتمعي بخطورة مشكلة عمالة الأطفال، وتشديد العقوبة في حالة مخالفة تنفيذ أحكام قانون العمل فيما يختص بتشغيل الأطفال والقرارات الصادرة بشأنه، وتشجيع الأطفال العاملون على ممارسة الهوايات والأنشطة الرياضية. (البحيري، والشرقاوي، وأبوشوشة، ٢٠٢١، ١٠٧)

أما دراسة سليمان (٢٠١٦ ، ٢٣٣) فسعت إلى التعرف على المستوى المعيشي ومظاهر التفكك الأسري والمستوى التعليمي للأسر الأطفال العاملين مستخدماً المنهج الوصفي وباستخدام استمارة المقابلة مع المبحوثين من عينة الدراسة والتي بلغت (١١٠) طفل عامل من الجنسين، معتمداً على النظرية التفاعلية الرمزية كموجه لتلك الدراسة، وكان من أهم النتائج المتوصل إليها: أن معظم الأطفال العاملين الذين شملتهم الدراسة قد خرجوا للعمل لمساعدة أسرهم في مصروفات المعيشة، ووجود علاقة بين المستوى المعيشي، والتفكك الأسري، والمستوى التعليمي وخروج الطفل للعمل.

دراسة صلاح أحمد هشام بعنوان ظاهرة عمالة الأطفال فى محافظة الفيوم، هدفت الدراسة إلى الربط بين عمالة الأطفال وعملية النماء الاجتماعى والنفسى والجسدى واستخدمت المنهج الوصفى وتوصلت إلى أن ٨٨% من الأطفال يعملون أكثر من ست ساعات يومياً معظمهم من الإناث وأن ٧٥% من أسر الأطفال العاملين يزيد عدد أفرادها عن ست أفراد مما يسبب الأذى النفسى والاجتماعى لهؤلاء الأطفال. (هاشم، ٢٠٠٩)

دراسة مصطفى (٢٠١٠) بعنوان عمل الأطفال فى المنشآت الصناعية الصغيرة وهدفت إلى التنبيه على الجوانب السلبية لعمالة الأطفال الذين تتراوح أعمارهم ما بين ست إلى خمسة عشر عام فى مجال الورش الصغيرة واستخدمت المنهج الوصفى وتوصلت إلى أن سوء الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية التى تحيط بهم وبأسرهم هى ما دفعهم للعمل وترك الدراسة.
دراسة عبد العال (٢٠١٧) بعنوان التحليل السيسيولوجى لعمالة الأطفال فى محافظة القاهرة وهدفت الدراسة إلى فهم وتفسير الظروف البنائية التى تختلف من خلالها عمالة الأطفال فى محافظة القاهرة والوصول بالظاهرة إلى الأسباب المباشرة التى ترتبط بالبناء النسقى للمجتمع واستخدمت المنهج الوصفى والتاريخى وتوصلت إلى وجود اضطراب فى العلاقات النسقية داخل المجتمع وأن هناك علاقة وثيقة بين عمالة الأطفال والظروف الاجتماعية.
دراسة عمران (٢٠١٨) بعنوان العوامل الاجتماعية والاقتصادية لعمل الأطفال فى سن مبكر وهدفت الدراسة إلى الواقع على الواقع من خلال الاطلاع على التشريعات والقوانين المنظمة لعمالة الأطفال وربطها بالعوامل الاقتصادية والاجتماعية واستخدمت المنهج الوصفى وتوصلت إلى أن هناك خلل فى آليات تطبيق القوانين الموجبة لحماية الأطفال.
دراسة عبد اللطيف (٢٠١٥) بعنوان الاحتياجات الاجتماعية والأسرية وظاهرة عمالة الأطال فى المناطق العشوائية المختلفة وهدفت الدراسة إلى الكشف عن الدوافع الاجتماعية والاقتصادية للهجرة من الريف إلى الحضر استخدمت المنهج الوصفى وتوصلت إلى أن الفقر هو الدافع وراء ارتفاع عدد الأطفال العاملين وتسربهم من المدرسة.
وتتفق جميع هذه الدراسات على تفاقم ظاهرة عمالة الأطفال في مصر، وارتباطها بالظروف الاقتصادية والاجتماعية لأسر الأطفال، والحاجة إلى بذل المزيد من الجهود في مواجهتها.

مشكلة الدراسة وتساؤلاتها:

كانت مصر سباقة فى العناية بالطفولة وجعل هذه القضية قضية قومية تتصل بمستقبل المجتمع المصرى، ولقد تأكدت هذه العناية حينما أنشأ المجلس القومى للطفولة والأمومة عام ١٩٨٨ برئاسة مجلس الوزراء، ثم جاء إعلان رئيسى الجمهورية عن وثيقة حماية الطفل ورعايته وجعل السنوات العشر (١٩٨٩-١٩٩٩) عقداً تعطى فيه الأولوية لمشروعات الطفولة حيث صدقت مصر فى سبتمبر ١٩٩٠ على الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل.

بدأت ظاهرة عمالة الأطفال فى مصر في الآونة الأخيرة في التفشي بشكل ملحوظ الأمر الذى أصبح يمثل تهديداً حقيقياً لحقوق الطفل حيث أوضح تقرير أوضاع الأطفال حول العالم التى أصدرته منظمة اليونيسيف في عام (٢٠١٨) أن حجم عمالة الأطفال فى مصر يقدر بحوالى (٦.٢) مليون طفل عامل بما يمثل حوالى (٧.٦) من إجمالى القوى العاملة كما أشارت تقارير الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء (٢٠١٨) أن ٨٣% من الأطفال من الريف مقابل ١٦% من المدن منهم ٧٨% ذكور والباقى إناث من الشريحة العمرية ما بين (٦: ١١ سنة) كما أصدر المركز المصرى لبحوث الرأى العام بصيرة إحصائية لعام ٢٠١٨ توضح حجم عمالة الأطفال حسب كل محل الإقامة ففى محافظات الحدود بلغت النسبة (١.٥%)، الريف القبلى (٨.٣%)، وفى الحضر القبلى (٠.٣%)، وفى الريف البحرى (٦.٨%)، وفى الحضر البحرى (٢.١%)، وفى محافظات الحضر (١.٤%).

وتشير العديد من التقارير والدراسات الدولية إلى وجود العديد من الخبرات والتوجهات العالمية الناجحة في مواجهة ظاهرة عمالة الأطفال، والحد من آثارها السلبية، وعليه فإن السؤال الرئيس للدراسة تتلخص في السؤال الآتي:

"كيف يمكن مواجهة ظاهرة عمالة الأطفال في مصر في ضوء الاتجاهات العالمية المعاصرة؟"

ويتفرع عن هذا السؤال الرئيس كل من الأسئلة الفرعية الآتية:

١- ما طبيعة ظاهرة عمالة الأطفال وأسبابها وآثارها؟

٢- كيف نشأت وتطورت ظاهرة عمالة الأطفال على المستوى العالمي؟

٣- ما واقع ظاهرة عمالة الأطفال في مصر وأسبابها وآثارها؟

٤- ما أبرز الاتجاهات العالمية في مواجهة ظاهرة عمالة الاطفال؟

٥- ما السبل المقترحة لمواجهة ظاهرة عمالة الأطفال في مصر؟

أهداف الدراسة:

هدفت هذه الدراسة إلى:

١- التعرف على طبيعة وخصائص ظاهرة عمالة الأطفال وأسبابها وآثارها.

٢- تحديد كيفية نشأة ظاهرة عمالة الأطفال محلياً وعالميًا.

٣- تشخيص واقع ظاهرة عمالة الأطفال في مصر وأسبابها وآثارها.

٤- تحليل أبرز الاتجاهات العالمية لمواجهة ظاهرة عمالة الأطفال.

٥- طرح السبل المقترحة لمواجهة ظاهرة عمالة الأطفال في مصر.

أهمية الدراسة:

تتضمن أهمية الدراسة النظرية الإسهام في المكتبة العربية بتحليل طبيعة وخصائص ظاهرة عمالة الأطفال، وتحليل نشأتها وتطورها عالميًا ومحليا، والتعرف على أبرز مسبباتها وآثارها، بالإضافة لتشخيص الواقع الحالي، أما الأهمية العملية فتتمثل في طرح الحلول لمواجهة ظاهرة عمالة الاطفال، والحد من زيادتها خصوصًا مع الأوضاع الراهنة من انتشار وباء كورونا وتغير السياقات الثقافية والاقتصادية والسياسية للمجتمع المصري، وحاجة متخذ القرار إلى حلول عملية وقابلة للتطبيق في مواجهة تلك الظاهرة.

منهج الدراسة وإجراءاته:

سوف تعتمد الدراسة الراهنة على استخدام المنهج الوصفي من خلال تحليل الدراسات والبحوث للتعرف على طبيعة خصائص ظاهرة عمالة الأطفال، وأسبابها وآثارها، ونشأتها وتطورها، بالإضافة لتشخيص حجم الظاهرة في مصر ومسبباتها، وتأثيراتها، وتحديد أبرز الاتجاهات العالمية المعاصرة، وطرح السبل للتغلب على تلك الظاهرة والحد من آثارها السلبية.

مصطلحات الدراسة:

وُتعرّف ظاهرة تشغيل الأطفال أو ما يُعرَف بعمالة الأطفال Child Labour :بأنّها ممارسة الأطفال الأعمال التي تضر بنموّهم العقلي والجسمي، وتحرمهم من طفولتهم الطبيعية، أو تمس بكرامتهم وإمكاناتهم وتحرمهم منها.

أولاً- طبيعة ظاهرة عمالة الأطفال وأسبابها وآثارها:

إن الطفل كائن ضعيف نفسيا وجسديا واجتماعية، هذا الصغير يحتاج في مرحلة الطفولة إلى غيره في اتكالية لا متناهية حيث تنزع عنه المسئولية بكل أنواعها (الجنائية، الدينية...)، غير أنه قد يمسي رجلا صغيرا فجأة بما تحمله لفظة الرجل من معنى دال على النضج والأهلية في تحمل المسئولية، فيغدو مسئولا عن تأمين قوت أسرته فضلا عن تلبية حاجاته الخاصة في تحميل له لمسئوليات كثيرة في انتهاك صريح لحقوقه أبسطها حقه في اللعب، حقه في التعليم... مما يحرمه من متعة الحياة في تعد على القوانين الطبيعية للحياة .

وتعد ظاهرة عمالة الأطفال من الظواهر الاجتماعية التي تدل على وجود خلل في النسق المجتمعي، كما أنها مؤشر على وجود أزمة حقيقية تستدعي الوقوف عندها بالدراسة والتحليل الموضوعيين من أجل إيجاد السبل والآليات التي بإمكانها تقليص حدة هذا المشكل المطروح من جهة والعمل وفقا لها من جهة أخرى.

إن تشغيل الأطفال أو كما يطلق عليها عمالة الأطفال تتشابك وتتعقد العوامل المؤدية إليها، من نفسية واجتماعية وثقافية... ويتم الدفع بالبعض من الأطفال نحو كسب لقمة العيش-من خلال امتهان عمل ما-هو وجود جملة من الظروف الأسرية المتردية. (لامية، ٢٠١٩، ١٣٦)

وُتعرّف ظاهرة تشغيل الأطفال أو ما يُعرَف بعمالة الأطفال Child Labour :بأنّها ممارسة الأطفال الأعمال التي تضر بنموّهم العقلي والجسمي، وتحرمهم من طفولتهم الطبيعية، أو تمس بكرامتهم وإمكاناتهم وتحرمهم منها، وقد تمّ إضافة بند يتعلّق بتشغيل الأطفال في كل من اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل، واتفاقيّة منظمة العمل الدوليّة (ILO) عام ١٩٧٣م، حيث حدّدت المادة رقم ١٣٨ من الاتفاقيّة الحد الأدنى للعمر الذي يُسمَح بعده بالعمل، كما تمّ تضمينه في اتفاقيّة أسوأ أشكال عمل الأطفال ١٩٩٩م في المادة رقم ١٨٢. (International Labour Organization, 2017,2)

ومن الضروري التمييز بين عمل الأطفال (Children Work)، والذى يتضمن كافة الأعمال التطوعية، وحتى المأجورة، التى يقوم بها الطفل، والمناسبة لعمره وقدراته، ويمكن أن يكون لها آثار إيجابية على نموه العقلى، والجسمى والنفسى (إذ ليس من الضرورى أن يكون قيام الطفل بالعمل ضارًا له، إذا كان من خلال هذا العمل يستمتع بطفولته وحقوقه الأساسية، ويتعلم مهارات جديدة دون أن يؤثر ذلك على تعلمه ونموه). وبين شغل الطفل (Child Labor)، وهو العمل الخطير، والذى يسبب الأذى للطفل ويحرمه من النمو السليم ومن حقوقه الأساسية، ويعطل تعليمه، ويتيح المجال لاستغلاله (النجار، وشكري، ٢٠٠٣).

ويوجد العديد من الأسباب التي تدفع الأطفال للعمل، وانتشار ظاهرة تشغيل الأطفال، ومنها:

- انتشار الفقر والأميّة بين الأهالي في بعض المجتمعات.
- وجود حاجة إلى عمل الطفل للحصول على دخل يُؤمّن احتياجات الأسرة .

- الظروف الاجتماعيّة والاقتصاديّة الصعبة لدى الأسرة .
- عدم وعي الأهالي بالآثار السلبية والضارّة الناتجة عن عمل الأطفال في سن مبكّر.
- الافتقار إلى المهارات الاجتماعية الأساسية .
- ارتفاع نسبة البطالة بين البالغين من الأهالي .
- انتشار بعض القيم الثقافية التي تشجّع على عمل الأطفال في بعض المجتمعات .
- المشاكل الماليّة والديون المتراكمة التي تعاني منها بعض الأُسر.
- التسرُّب المدرسي .
- زيادة الهجرة الحضريّة .
- النزاعات والكوارث الطبيعيّة كالجفاف التي تؤثر على توفر أهمّ احتياجات الأسرة.
- استغلال أصحاب العمل للأطفال لأنّهم يتقاضون دخلاً أقل من البالغين، وفي نفس الوقت لا يعرفون حقوقهم، ممّا يجعلهم أكثر عرضة للاستغلال .
- انتشار الجهل، والافتقار إلى التعليم الأساسي والمهني الجيد.

ثانياً- نشأة تطور ظاهرة عمالة الأطفال عالمياً:

إن عمالة الأطفال ظاهرة قديمة، وقبل انتهاء القرن الثامن عشر، لم يكن عمل الأطفال يثير الكثير من التساؤلات، إلا أن المملكة المتحدة بصفتها أول دولة صناعية، كانت على مستويات عدة نموذجًا غير نمطى فيما يخص حجم عمل الأطفال وكثافته(Norge, 2014,8)، فكان الأطفال والشباب يشكلون ما بين ثلثى إجمالى العمال فى الكثير من مصانع النسيج البريطانية فى عام ١٨٣٣، وأكثر من ربع إجمالى العمال فى الكثير من المناجم فى عام ١٨٤٢، وكان عمل الأطفال فى بريطانيا قد بلغ مستوى انتشار لم يبلغه يومًا أى بلد آخر فى العالم لا ماضيًا ولا حاضرًا.(UNICEF ,2014,74)

ومع ذلك، فكانت النزعة على المدى الطويل واضحة إذ أن معدل مشاركة الأطفال فى المجموعة العمرية بين (١٠ . ١٤) عامًا كانت بنسبة ٣٠% فى عام ١٨٥١، إلا أنه انخفض إلى ١٧% فى عام ١٩٠١، ويبدو أن قضية الانتقال الحاسمة قد سجلت فى عام ١٨٧٠ تقريبًا حيث تم توفير التعليم المجانى للمرة الأولى فى بريطانيا، أما عن الولايات المتحدة الأمريكية فلقد ظهر مقال لأطباء نفسيين أثار جدلاً واسعًا فى وسائل الاعلام الأمريكية حول هذه الظاهرة، ونتيجة لذلك سجلت أمريكا أول تعداد لنسبة عمل الأطفال إلى ١٧% من إجمالى عدد الأطفال فى الولايات جميعها، فى حين أشار أول تعداد فى فرنسا إلى أن معدل مشاركة الأطفال بلغ ٢٠% فى عام ١٨٩٦، وشرعت اليابان فى عملية التصنيع فى القرن التاسع عشر لكنها اعتمدت بشكل متزامن تدابير وقائية لحماية الأطفال وعولت على تدعيم أسس التعليم على مستوى عال وبحلول عام ١٩٠٥، كان التعليم الابتدائى شبه معمم فى اليابان، ومع سريان أول قانون عمل البلاد فى عام ١٩١١، كان ٩٨% من الأطفال ما بين ٦ . ١٣ عامًا يرتادون بانتظام فى المدارس وبالتالى كانت اليابان ومنذ القدم من أول الدول التى عملت ولا زالت تكافح ظاهرة عمالة الأطفال. (محمود، ٢٠١٨).

ونظرًا لتفشى الظاهرة فى العديد من البلدان على مستوى العالم بسبب انتشار الفقر وظاهرة التسرب من التعليم بالإضافة إلى الزيادة السكانية فى معدل المواليد والتغير فى ميزان الدخل الأسرى، والتغيرات الثقافية، كما أسلفنا الذكر دفعت إلى وضع قوانين واتفاقيات دولية تجرم الاستغلال الأسوأ للأطفال واستخدامهم فى أعمال مهنية.

ولقد تطور الاهتمام الدولى بحماية الأطفال العاملين حيث كانت هناك إرهاصات، لا ترقى إلى مستوى القول بوجود قواعد وقرارات ملزمة تحمى الأطفال من الاستغلال، برزت فى نهاية القرن التاسع عشر، ففى عام ١٩٨٠ انعقد المؤتمر الدولى بشأن تنظيم العمل، فى مدينة برلين، وصدرت عنه مجموعة من القرارات التى تعلق عدد منها بعمل الأطفال، وطبقًا لهذه القرارات، فقد تم استبعاد

الأطفال الذين تقل أعمارهم عن ١٢ سنة عن العمل فى المنشآت الصناعية، كما منع العمل الليلى للأطفال وللإناث اللواتى تتراوح أعمارهن ما بين ١٦ . ٢١ سنة، وحددت ساعات العمل للأطفال الذين نقل أعمارهم عن ١٤ سنة بست ساعات يوميًا.

ورغم عدم رقى هذه القرارات للمعايير والقيود المطروحة حاليًا حول تشغيل الأطفال، فإنها لم تكن موجهة إلى الحكومات والدول بشكل مباشر، كما لم يكن لها أية قوة إلزامية، ومع ذلك فإنها كانت بمثابة اللبنة الأولى للأسس التى قام عليها تنظيم تشغيل الأطفال لاحقًا، ولم يتبلور التنظيم الدولى للعمل بشكل واضح إلا فى أعقاب الحرب العالمية الأولى، وتأسيس منظمة عصبة الأمم فقد نصت المادة (٢٣) من عهد عصبة الأمم على ضرورة "السعى لتوفير وضمان ظروف عمل عادلة وإنسانية للرجال والنساء والأطفال"، كما تضمنت معاهدة فرساى بعض المواد البالغة الأهمية بالنسبة للتشريع الاجتماعى وعمالة الأطفال، ونشأت بمقتضاها هيئة العمل الدولية، وقد بين دستور إنشائها أغراض تلك الهيئة فيما يلى: (عبد الهادي، ١٩٩١، ٤٦)

" تحسين شروط العمل بصفة عاجلة، كتنظيم ساعات العمل، وتحديد حد أقصى للعمل اليومى والأسبوعى، والقضاء على البطالة، وجعل الأجور ملائمة للمعيشة، وحماية العمال من المرض، وحماية الأطفال والأحداث والنساء .... كما يجب تحريم عمل الأطفال، وسن تشريع لعمل الأحداث يسمح بإتمام تعليمهم ويضمن اكتمال نموهم الجسمانى.
وتلت هذه النصوص العامة العديد من الاتفاقيات التى عالجت جوانب مختلفة من موضوع تشغيل الأطفال، إذ خصصت كل اتفاقية لنوع معين من العمالة، أو لمعالجة جزئية معينة، وعلى سبيل المثال لا الحصر، نورد الاتفاقيات الآتية ، وذلك لفهم التطور الذى واكب عملية وضع قواعد قانونية دولية لحماية الأطفال العاملين من الاستغلال: (العمروسي، ١٩٦٤)، (محمود، ٢٠١٩)

- الاتفاقية رقم (٥) حول تحريم تشغيل الأطفال فى المنشآت الصناعية قبل سن الرابعة عشرة، وتتكون هذه الاتفاقية من (١٤) مادة، وأصبحت نافذة عام ١٩٢١، وتعتبر أول اتفاقية دولية بخصوص موضوع تشغيل الأطفال، وعدلت عام ١٩٣٧ بالاتفاقية رقم (٥٩)، حيث أصبح ممنوعًا تشغيل الأطفال فى المنشآت الصناعية قبل سن (١٥) بدل سن (١٤).
- اتفاقية عمل الأحداث ليلاً فى الصناعة: وأصبحت هذه الاتفاقية نافذة عام ١٩٢١، وعدلت عام ١٩٤٨، ومنعت هذه الاتفاقية تشغيل الأطفال العاملين فى قطاع الصناعة ليلا.
- اتفاقية الحد الأدنى للسن التى يجوز فيها تشغيل الأطفال فى العمل البحرى، والتى أصبحت نافذة سنة ١٩٢١، وعدلت بالاتفاقية رقم (٥٨) لعام ١٩٣٦.
- الاتفاقية رقم (١٠) للحد الأدنى للسن التى يجوز فيها استخدام الأحداث فى الزراعة والصادرة عام ١٩٢٣.
- اتفاقية الفحص الطبى الإجبارى للأطفال والأحداث المستخدمين على ظهر السفن، الصادرة عام ١٩٢٢.
- اتفاقية الحد الأدنى لسن تشغيل الأحداث فى العمل البحرى الصادرة سنة ١٩٣٦.
- الاتفاقية رقم (٧٧) بشأن الفحص الطبى لتقرير لياقة الأحداث والشباب للعمل فى الصناعة، وقد بدأ نفاذ هذه الاتفاقية سنة ١٩٥٠، وألزمت بإجراء الفحص الطبى للأشخاص الذين تقل أعمارهم عن ١٨ سنة، ويشتغلون فى مجال الصناعة.
- الاتفاقية رقم (٧٨)، والتى أصبحت نافذة سنة ١٩٥٠، وألزمت بإجراء الفحص الطبى للأطفال، والأحداث المستخدمين فى المهن غير الصناعية، غير أن هذه الاتفاقية أعطت القوانين والأنظمة الوطنية صلاحية تحديد الأعمال غير الخطيرة واستثنائها من ضرورة إجراء الفحص الطبى، كما استثنت العمل لدى الوالدين من هذا الفحص.

- الاتفاقية رقم (٩٠) لسنة ١٩٤٨ بشأن عمل الأحداث ليلاً فى الصناعة منعت هذه الاتفاقية تشغيل الأحداث ليلاً، وحددت مدة تشغيل الأطفال دون الثامنة عشرة سنة.

والملاحظ أيضًا على هذه الاتفاقيات، أنها عالجت كل موضوع أو كل نوع عمل على حدة، وفى اتفاقية مستقلة، مما أفرز عددًا كبيرًا من الاتفاقيات الصغيرة، والتى تربك الدارس فى أحيان كثيرة.

غير أن منظمة العمل الدولية استدركت هذا الأمر، وأصدرت الاتفاقية رقم (١٣٨) لسنة ١٩٧٣ بشأن الحد الأدنى لسن تشغيل الأحداث، ووضعت فى هذه الاتفاقية أحكامًا تشمل جميع أنواع الأعمال التى سبق وعولجت فى اتفاقيات مستقلة، وفى عام ١٩٩٩ أصدرت المنظمة الاتفاقية رقم (١٨٢)، والتى تحظر أسوء أشكال عمل الأطفال.

ومن بين العدد الكبير للاتفاقيات التى أصدرتها منظمة العمل الدولية حول تشغيل الأطفال، تبرز الاتفاقية رقم (١٣٨) لعام ١٩٧٣ بشأن الحد الأدنى لسن الاستخدام، لما تضمنته من مواد وضمانات مهمة، ولكونها تعتبر تحولاً نوعيًا عن النمط الذى ساد فى الاتفاقيات السابقة (منظمة العمل الدولية، ١٩٧٣)، حيث تعد اتفاقية الحد الأدنى لسن الاستخدام لسنة ١٩٧٣ القاعدة القانونية الدولية الرئيسية، التى تحدد المعايير الخاصة بعمالة الأطفال، وقد احتوت هذه الاتفاقية على أحكام عامة شملت كافة قطاعات العمل (منظمة العمل الدولية،١٩٧٣، ٤)، وذلك على عكس الاتفاقيات السابقة التى كانت تعالج كل حالة على حدة، وتتكون هذه الاتفاقية من (١٨) مادة تقوم على أساس تعهد الدول الأعضاء بان تكون هذه الاتفاقية نافذة بالنسبة لها، باتباع سياسة وطنية ترمى إلى القضاء فعليًا على عمل الأطفال، وإلى رفع الحد الدنى لسن الاستخدام، أو العمل على رفعه بصورة تدريجية إلى مستوى يتفق مع النمو البدنى والذهنى للأحداث (المادة ١).

ومن أهم ما تضمنته بنود هذه الاتفاقية:

- جعل سن ١٥ عامًا حدًا أدنى موحدًا للسن الذى يسمح فيه للطفل بالعمل، فى كل مجالات العمل بما فى ذلك الزراعة والصناعة.
- السماح للدول التى لم يبلغ اقتصادها الدرجة الكافية من التطور، أن تقرر حدًا أدنى للسن يبلغ ١٤ سنة، وذلك بعد التشاور مع منظمات أصحاب العمل والعمال.
- عدم جواز أن يكون سن بدء العمل أدنى من سن إنهاء الدراسة الإلزامية.
- عدم جواز أن يقل الحد الأدنى للسن عن ١٨ سنة للقبول فى أى نوع من أنواع الاستخدام أو العمل، التى يحتمل أن تعرض للخطر صحة أو سلامة أو أخلاق الأحداث، بسبب طبيعتها أو الظروف التى تؤدى فيها.
- جواز خفض السن ليصبح ١٣ . ١٥ سنة فى حالة العمل الخفيف غير الضار بصحة ونمو وتعليم الطفل.
- استثناء العمل لدى الأسرة وفى إطار التدريب المدرسى والمهنى والعروض الفنية وإلى جانب هذه الاتفاقية أصدرت منظمة العمل الدولية التوصية رقم (١٤٦)، التى أضافت فيها بعض المقترحات والإجراءات، ومن أهمها:
- تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية ونظم الضمان الاجتماعى والتدريب المهنى ورعاية الأحداث خصوصًا الأيتام والمهاجرين.
- فرض نظام يوم كامل بالمدرسة وضمان تلازم سن انتهاء التعليم الإلزامى مع سن بدء العمل.
- محاولة الرفع التدريجى للحد الأدنى لسن العمل، بحيث يصبح ١٦ سنة.
- توحيد الحد الأدنى للسن فى كل القطاعات الاقتصادية مع تطبيقه على القطاع الزراعى، خصوصًا فى المزارع الكبيرة.
- جعل السن بالنسبة للأعمال الخطيرة أعلى من ١٨ سنة، مع تحسين ظروف العمل بالنسبة لمن هم دون هذا السن.

- توجيه عناية خاصة لتطبيق بنود الاتفاقية الخاصة بالأجر العادل، وتحديد ساعات العمل وفترة الراحة، والاجازة والضمان الاجتماعى، والرعاية الصحية والسلامة المهنية.
- تحسين نظم تفتيش العمل وتسجيل المواعيد والمستخدمين الأطفال، ومنح التراخيص وكافة الوثائق.

والملاحظ أن منظمة العفو الدولية عند إقرارها لاتفاقية الحد الأدنى لسن الاستخدام لسنة ١٩٧٣، والتوصية رقم (١٤٦) المرتبطة بها، قد حاولت أن تقرب وتوازن بين ما هو مطلوب أو مرغوب وما هو ممكن، وانتهاج هذا الأسلوب الواقعى، يساعد فى اعتقادنا على إمكانية تطبيق القواعد الإلزامية بشكل فعال أكثر، ووضع الخطط للوصول إلى المستويات الاختيارية.

وفى خطوة جرئية أخرى، وبعد سنوات من التحضير، تم إقرار الاتفاقية رقم (١٨٢) لسنة ١٩٩٩ بشأن حظر أسوا أشكال عمل الأطفال، وتتكون الاتفاقية من (١٥ مادة)، لاقت قبولاً دوليًا كبيرًا فى الإقبال الشديد على الانضمام إليها من طرف الدول، ومن أهم العناصر التى تناولتها الاتفاقية، ما يلى:

- تتحدث عن الطفال لغاية ١٨ سنة.
- ألزمت باتخاذ التدابير الفورية لحظر أسوأ أشكال عمل الأطفال.
- عرفت أسوأ أشكال عمل الأطفال بأنه:

١. الدعارة والأعمال الإباحية.
٢. إنتاج المخدرات والتجارة بها.
٣. الرق والعبودية والعمل الجبرى، واستخدام الأطفال فى الصراعات المسلحة.
٤. للأعمال المضرة بصحة وسلامة وأخلاق الأطفال.

- إنشاء آليات لرصد تنفيذ الاتفاقية.
- التشاور بين الأطراف المعنية، سواء الحكومات أو أصحاب العمل أو العمال أو المنظمات المختصة.

وقد اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة اتفاقية حقوق الطفل (١٩٨٩)، وعرضتها للتوقيع والتصديق والانضمام، وذلك بتاريخ ٢٠ تشرين الثانى ١٩٨٩، وأصبحت هذه الاتفاقية نافذة بتاريخ ٢ أيلول ١٩٩٥، وذلك طبقًا للمادة ٤٩ منها. وتتكون هذه الاتفاقية من ٥٤ مادة عالجت فيها عددًا من القضايا والمواضيع التى تمس حقوق الأطفال فى العالم. ومن هذه القضايا عمالة الأطفال، ولم تذهب الاتفاقية إلى حد المنع المطلق لتشغيل الأطفال، لأن هذا المنع لن يكون عمليًا فى ظل حاجة عدد كبير من العائلات إلى الداخل الذى يحققه أطفالها، ونصت المادة (٣٢) من الاتفاقية على: (UNICEF,2002,51)

١. تعترف الدول الأطراف بحق الطفل فى حمايته من الاستغلال الاقتصادى ومن أداء أى عمل يرجح أن يكون خطيرًا أو ان يمثل إعاقة لتعليم الطفل، أو أن يكون ضارًا بصحة الطفل أو بنموه البدنى، أو العقلى، أو الروحى، أو المعنوى، أو الاجتماعى.
٢. تتخذ الدول الأطراف التدابير التشريعية والإدارية والاجتماعية والتربوية، التى تكفل تنفيذ هذه المادة، وتقوم الدول الأطراف بوجه خاص بما يلى:

أ. تحديد عمر أدنى أو أعمار دنيا للالتحاق بالعمل.
ب. وضع نظام مناسب لساعات العمل وظروفه.
ج. فرض عقوبات أو جزاءات أخرى مناسبة لضمان تنفيذ هذه المادة بفعالية.

ويلاحظ أن اتفاقية حقوق الطفل لم تفصل كثيرًا فى موضوع تشغيل الأطفال، كما لم تقترح آليات جديدة لحمايتهم من الاستغلال، والعمل المؤثر سلبًا على نموهم وسلامتهم، ورغم ذلك فالخطوط العريضة التى رسمتها المادة (٣٢) من الاتفاقية تصلح لأن تكون قواعد عامة تحترمها الدول، عند وضعها للقوانين والأنظمة الوطنية التى تعالج مسألة تشغيل الأطفال، خصوصًا وأنها ألزمت بمراعاة المصالح الفضلى للطفل، والحرص على تمتعه بحقه فى التعليم والسلامة الجسدية والنفسية والعقلية. هذا عدا كون اتفاقية حقوق الطفل قد نصت صراحة على ضرورة احترام الصكوك والاتفاقيات الدولية الخاصة بعمالة الأطفال، وهى بالتالى تعتبر نصًا عامًا لا تتعارض معه الاتفاقيات الخاصة، بل تكمله.

وبالنسبة للجهود العربية المتخصصة فى شؤون العمل والعمال فلقد تم إنشاء منظمة متخصصة فى شؤون العمل والعمال على الصعيد العربى ومقرها الجيزة، مصر.ولقد تأسست فى ١٢ من يناير لسنة ١٩٦٥ لتخدم الوطن العربى، وهي منظمة العمل العربية كمنظمة متخصصة عرفت باسم منظمة العمل العربية (Arabic Labor Organization)، والتي تم الموافقة على دستورها فى ٨ يناير عام ١٩٧٠ وتم مباشرة العمل به بتاريخ ١٥ سبتمبر عام ١٩٧٢. (منظمة العمل العربية، ١٩٨٩)

ولقد أصدرت هذه المنظمة حتى الآن ١٩ اتفاقية و٨ توصيات تضمنت معظمها نصوصًا حول عمل الأطفال أو شؤون الأسرة، حيث اهتمت هذه الاتفاقيات بتنظيم الشؤون الخاصة بعمل الأطفال وبشكل خاص الحد الأدنى لسن العمل ورفعه بما يتناسب مع المخاطر التى يشكلها العمل والمشقة فى الممارسة، كما اهتمت فى توفير ضمانات الرعاية الطبية الدورية وتحديد ساعات العمل، ومن أول الاتفاقيات الخاصة بمجال عمل الأطفال الاتفاقية رقم ١٨ لسنة ١٩٩٦ بشأن عمل الأحداث، ولقد جاءت هذه الاتفاقية استكمالاً لسلسة المبادئ التى أكدت عليه الاتفاقيات الدولية السابقة وقد عرفت الطفل بأنه الشخص الذى أتم الثالثة عشرة ولم يكمل لاثامنة عشرة من عمره سواء كان ذكرًا أو أنثى، وحظرت عمل من لم يتم سن لاثالثة عشرة من عمره، وبقيت على أن أحكامها تشمل جميع الأنشطة الاقتصادية باستثناء الأعمال الزراعية غير الخطرة وغير المضرة بالصحة ووفق ضوابط تحددها السلطة المحتصة فى الدولة تراعى فيها الحد الأدنى لسن الأطفال.

وأوجبت الاتفاقية أن لا يتعارض عمل الأطفال مع التعليم الإلزامى وأن لا يقل سن الالتحاق بالعمل الحد الأدنى لسن إكمال مرحلة التعليم الإلزامى، وأن تقوم الدولة بإجراء الدراسات حول الأسباب الخاصة بعمل الأطفال، والعمل على التوعية بالأضرار المحتملة لعمل الأطفال، وفى الأعمال الصناعية نصت على منع تشغيل الحدث قبل إتمام سن الخامسة عشرة وفى الأعمال الصناعية الحفيفة التى تتولاها الأسرة قبل إتمام سن الرابعة عشرة، وأن تتم فى كل الأحوال مراقبة عمل الأطفال وحمايتهم صحيًا وأخلاقيًا والتأكد من قدرتهم ولياقتهم للمهنة التى مارسها كل منهم.

كما منعت تشغيل الأطفال فى الأعمال الخطرة أو الضارة بالصحة أو الأخلاق قبل بلوغه سن الثامنة عشرة وعلى أن تحدد الدولة هذه الأعمال فى تشريعاتها أو لوائحها، كما وضعت الاتفاقية نصوصًا منظمة لشؤون عمل الأطفال فى المجالات التالية: الفحص الطبى، العمل الليلى، الأجور، ساعات العمل، العمل الاضافى، الأجازات، الخدمات الاجتماعية، التزامات صاحب العمل، مراقبة التطبيق، والعقوبات.

ثالثاً- القوانين المحلية المرتبطة بعمالة الأطفال فى مصر:

تكفل الدولة حماية الطفولة والأمومة، وترعى الأطفال، وتعمل على تهيئة الظروف المناسبة لتنشئتهم التنشئة الصحيحة من كافة النواحى فى إطار من الحرية والكرامة الإنسانية، كما حرصت الدولة على أن تكفل حقوق الطفل الواردة فى الاتفاقيات الدولية وغيرها من المواثيق ذات الصلة النافذة فكان هناك سلسلة من القوانين أبرزها قانون رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ الخاص بأحكام حماية الطفل المصرى مع معايير الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل والاتفاقية الدولة رقم ١٣٨، فكان هذا هو أول قانون يصدر فى مصر مختص بحماية الطفل المصرى، تم تعديل هذا القانون بالقانون ١٢٦ لسنة

٢٠٠٨، وأيضًا قانون العمل رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ والذى أفرد باب كامل للتعامل مع الطفل وفى السطور التالية تفصيل كل قانون وأهم أهدافه.

أ. القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦:

صدر هذا القانون فى سنة ١٩٩٦ بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٣٤٥)، ومن أهم ما أوضح هذا القانون الحد الأدنى لسن عمل الأطفال بما اتفق مع الاتفاقيتين الدوليتين رقم ١٨٢ بشأن حظر أسوأ أشكال عمل الأطفال، وفى المادة رقم (٦٤) بحظر أسوأ أشكال عمل الأطفال لمن هم دون سن ١٤ سنة. (قانون الطفل، ١٩٩٦)

- المادة رقم (٦٥) يحظر تشغيل الأطفال فى الأعمال الخطرة، وعدم تعريض صحة وسلامة الطفل للخطر لمن هم دون سن الخامسة عشرة سنة.
- المادة رقم (٦٦) لا يجوز تشغيل الطفل لمدة تزيد عن ست ساعات.
- المادة رقم (٦٧) يلتزم صاحب العمل باستخراج بطاقة صحية والالتزام بوسائل الوقائية.

والجدير بالذكر أن تم تعديل هذا القانون بالقانون رقم (١٢٦) لسنة ٢٠٠٨ وأضيفت له بعض المواد الخاصة بعقوبات الاتجار فى الأطفال واستغلالهم أو استخدامهم فى الأبحاث، مع التأكيد على حظر تشغيل الأطفال قبل بلوغهم ١٥ سنة ميلادية كاملة، كما يحظر تدريبهم قبل بلوغهم ١٣ سنة ميلادية كاملة، أيضًا لا يجوز تشغيل الأطفال ما بين الساعة الثامنة مساءًا والسابعة صباحًا.

ب. قانون العمل رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣:

صدر هذا القانون فى السابع من إبريل لسنة ٢٠٠٣، بموجب قرار من رئاسة الجمهورية، وتم تقيده بعد تسعين يومًا من إصداره باللائحة التنفيذية لسنة ٢٠٠٣، وسمى هذا القانون بقانون العمل لأنه يشتمل جميع ما يختص بالعمل، واتسم هذا القانون بالشمولية، وتضمنت مواد القانون موضوع تشغيل الأطفال، وكيفية التعامل مع الطفل يما يلى: (قانون العمل، ٢٠٠٣)

- وجاءت المادة رقم (١٠٠) لتنص على صدور قرار من قبل الوزير المختص لتحديد نظام تشغيل الأطفال والظروف التى يتم فيها تشغيل الأطفال فى المواد الآتية:
- مادة رقم (٩٨) كل من بلغ ١٤ ولم ١٨ هو طفل ويلتزم صاحب العمل هنا بمنحه بطاقة يثبت أنه يعمل لديه عليها صورة الطفل ومعتمدة من مكتب القوى العاملة.
- مادة رقم (٩٩) حظر تشغيل الإناث قبل بلوغ سن ١٤ سنة مع أجازة تدريبهم.
- مادة (١٠١) يحظر تشغيل الطفل أكثر من ٦ ساعات يوميًا يحظر تشغيله فى أيام الأسبوع والعطلات، ويحظر تشغيله بعد ٧ مساءًا إلى ٧ صباحًا.
- مادة (١٠٢) على صاحب العمل الذى يتم تشغيل الأطفال أن يعلق فى مكان واضح الأحكام التى يتضمنها الفصل، وأن يمرر كشف موضحًا به ساعات العمل وفترات الراحة المعتمدة من الجهة الإدارية المختصة وأن يبلغ الجهة الإدارية المختصة بأسماء الأطفال العاملين لديه ومراقبته لهم فى العمل.
- مادة (١٠٣) هذه الأحكام لا تسرى على من يعمل فى الزراعة وهذه المادة حددت الأعمال الخطرة، والأعمال الحفرية فى باطن الأرض، ونقل أحمال ثقيلة، وملامسة مواد كيماوية وسامة، والتعرض لدرجات حرارة وتضر بالصحة، ونقص الملابس الواقية، والعمل فى إنتاج الألعاب النارية.

رابعًا- واقع ظاهرة عمالة الأطفال في مصر:

أ- حجم الظاهرة:

هناك العديد من الدراسات التى حاولت الاقتراب من الظاهرة على المستوى السيوسولوجى والصحى والاقتصادى في مصر، حيث قدر الجهاز المركزى للتعبئة والإحصاء فى مصر حجم الأطفال العاملين بحوالى ٨٣٨ ألف طفل فى سنة ١٩٧٤ بنسبة ١ : ٣% من إجمالى الأطفال فى الشريحة العمرية (٦ ١٤ سنة) ثم تزايدت إلى ٨٩٥ ألف طفل عامل فى ١٩٧٩ بنسبة تشكل ١٠.٧% من إجمالى الأطفال فى هذا العمر، وفى عام ١٩٨٤ ارتفع عدد الأطفال إلى حوالى ١١٥ مليون طفل عامل حيث أصبحوا يشكلون ١٥.٦% من إجمالى الشريحة العمرية (٦ ١٤ سنة) ولكن بدأت الأرقام تشير إلى تناقض ظاهرة عمالة الأطفال بعد ذلك إلى ١.٣ مليون طفل فى عام ١٩٨٨، مما يشكل ١٢.٢٠% وفى عام ١٩٩٢ وصل إلى حوالى ١.٥ مليون طفل، ثم مرة عام، ثم فى عام ١٩٩٥ صارت النسبة تمثل حوالى ٢.٧% فقط من حجم الأطفال فى هذه الشريحة العمرية.
(الجهاز المركزي للتعبئة العامة والحصاء، ٢٠٠٠)

وفى عام ٢٠٠٠ انخفض عدد الأطفال إلى ٢٢٦ ألف طفل عامل بنسبة ١.٧% فقط من إجمالى عدد الأطفال فى الشريحة العمرية (٦ ١٤ سنة) فقط ويمكن القول أن ظاهرة عمل الأطفال فى مصر لا يتجه نحو الانخفاض بل تتجه إلى التزايد المستمر، وكشفت نتائج المسح القومى، لعمل الأطفال فى مصر فى عام ٢٠٠١ أن هناك ٢.٧٦ مليون طفل عامل فى مصر يمثلون ٢٠.٥% نجد بالتحليل فى هذه الفترة أن طبقية الأنشطة التى تمركزت بها عمالة الأطفال، تبين من المسح أيضًا أن الظاهرة تقتصر فى أنشطة بعينها، حيث وجد أن النشاط الزراعى سيتأثر بالنصيب الأكبر (٦٤%) من عمالة الأطفال، أما النشاط الحر فيمثل ١٤% فقط والنشاط التجارى ١٢% والخدمى ٩%، وأخيرًا الصناعى ٢% فقط من إجمالى الطفال العاملين، وأظهر المسح أيضًا أن ٧٠% من الأطفال العاملين. (الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، ٢٠٠١)
واستمرت النسبة فى ازدياد طوال هذه السنوات منذ ٢٠٠١ ٢٠١١، وبعد قيام ثورة يناير وما تمخضت عنه من تدهور فى الأوضاع الاقتصادية والسياسية والاجتماعية ازداد حجم عمالة الأطفال فى مصر حيث بلغت ٣٠٢ مليون طفل طبقًا لاحصائيات الجهاز المركزى للتعبئة والاحصاء؛ حيث جاءت النسب ٢٦% أى ان حجم عمالة الأطفال فى ازدياد شديد إلى أن وصلت آخر الاحصائيات فى ٢٠١٨ إلى أنه هناك ٨٣% من الأطفال فى الريف مقابل ١٦% فى المدن، وأن حوالى ٤٦% من إجمالى هؤلاء الأطفال تتراوح أعمارهم ما بين (١٥ ١٧) سنة (٢٠١٨)، ٧٨% منهم ذكور مقابل ٢١% إناث؛ بما يؤكد ارتفاع نسبة الذكور عن الإناث حيث يقضى هؤلاء الأطفال عدد ساعات يتعدى ٩ ساعات، أيضًا طبقًا للمسح القومى الذى أجراه المجلس القومى للطفولة والأمومة فإن النسبة حاليًا تتجاوز ٣.٥ مليون طفل لشريحة عمرية ما بين (٤ سنوات إلى ١٦ سنة). (الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، ٢٠١٨)

وقد أشار المسح السكانى الصحى فى مصر لعام(٢٠١٧)، إلى إن إجمالى عدد الأطفال الذين يعملون فى مصر فى محافظات الحدود يمثلون ١.٥%، فى الريف القبلى ٨.٣%، وفى الحصر القبلى ٣%، فى الريف البحرى ٦.٨%، والحضر البحرى ٢.١%، والمحافظات الحضرية ١.٤%. (وزارة الصحة والسكان، ومؤسسة ICF، ٢٠١٧)

وعليه فقد تحولت هذه الظاهرة إلى مشكلة تهدد القيم المجتمعية ولها العديد من المخاطر ولقد برزت هذه المشكلة كنتيجة لتضافر العديد من العوامل.

ب- أسباب مشكلة عمالة الأطفال في مصر:

تختلف أسباب الاتجاه إلى العمل فى سن مبكرة من طفل إلى آخر حسب ظروف كل واحد، غير أنه من الممكن القول أن هذه الأسباب تتشابه فى مختلف أنحاء العالم، وأن اختلفت قليلاً فى بعض الجوانب حسب خصوصية كل بلد، فقد يلعب العامل الاقتصادى الدور الأساسى فى زيادة عدد الأطفال العاملين فى دولة ما، فى حين قد يكون النظام التعليمى أو العوامل الاجتماعية وأحيانًا العوامل القانونية هى السبب الرئيسى لتشغيل الأطفال فى دولة ما؛ فى مصر نجد أن هذه العوامل تنحصر فيما يلى:

١- العوامل الاقتصادية:

معظم أسر الأطفال العاملين تعانى من انخفاض مستوى الدخل؛ مما يدل على أهمية الدافع الاقتصادى كعامل رئيسى لالتحاق الأطفال بسوق العمل، حيث يمثل كسب الأطفال العاملين حوالى ربع الكسب الكلى للأسرة وفى بعض الأحيان يتعدى ثلاثة أرباع دخل الأسرة، وقد شكل دخل الأسرة كلها؛ وفى العديد من الدراسات؛ توصلت دراسة الهواري (٢٠١٤، ١٨) إلى أن الظروف الاقتصادية الصعبة وفقر الأسرة يعدان أبرز أسباب عمالة الأطفال وأن عمل الطفل مشكلة الأسرة الاقتصادية، أيضًا توصلت الدراسة إلى معظم الأمهات هؤلاء الأطفال أكدوا أن الإسهام المادى الذى يقدمه الطفل يعتبر عاملاً هامًا فى دعم دخل الأسرة حيث تصل قيمة إسهام الطفل العامل بأجرة إلى ٢٢.٨% و ٣.٧%، وهذه النسبة المرتفعة تفسر زيادة عمالة الأطفال فى الأسر الفقيرة.

٢- العوامل الاجتماعية:

قد يكون لبعض العوامل الاجتماعية دور رئيسى فى عمل الأطفال، فالأسر البدوية أو الريفية على حد السواء تنتشر فيها ظاهرة عمالة الأطفال حيث ترى أن فى عمل الأطفال مفخرة ودليل "رجولة" وأن الطفل لابد أن يلزم أباه ويعمل إلى جانبه كى يتعلم المهنة نفسها ويمارسها، كما يشيع كذلك عادة تجهيز الفتاة نفسها للزواج، لذلك ترتفع أيضًا نسبة الفتيات العاملات فى الأرياف بهدف الصرف على الذات وإدخار المال لموعد الزواج. (فرجاني، ٢٠١١، ١١)

ويعد التصدع الأسرى عاملاً من عوامل لجوء الأطفال إلى العمل، فانفصال الوالدين لوفاة أحدهما قد يدفع الطفل إلى العمل لتعويض النقص الحاصل بسبب غياب أحد والديه، وقد أظهرت نتائج دراسة مجيد(٢٠١٢، ١٩)، أن حوالى أكثر من ١٤% من أفراد العينة هم من الأطفال الذى توفى عنهم أحد والديهم، كما أن أكثر الأسر احتياجًا هى أسر الأطفال الذى يفتقدون الوالد إذ يصبح عمل الطفل هو المصدر الرئيسى لدخل الأسرة، أيضًا فى حالة زواج الأب من أخرى غير الأم وتعرض الطفل لسوء المعاملة، وفى حالة إنجاب أخوات من غير الأم نفسها يصبح العامل النفسى أحد أسباب ترك الطفل للمنزل والذهاب للعمل هربًا من الواقع المؤلم الذى يعيشه الطفل.

٣- العوامل التعليمية:

يرتبط العامل التعليمى بالعوامل السابقة، حيث تؤكد مختلف التقارير والدراسات التى أجرتها منظمة اليونيسيف (٢٧،١٠١٧)، والجهات المختصة وجود علاقة وثيقة بين التسرب من المدارس وبين عمل الأطفال حيث تشير التقارير إلى وجود أن نسبة المتسربين من التعليم الأساسى حوالى ٣٧% لعدم رغبة الطالب، و١٩% بسبب الأسرة؛ كما أن الأمية تسود أفراد أسر الأطفال العاملين، ويتسرب الأطفال من المدارس لأسباب عديدة مثل: (اليونسيف، ٢٠١٨، ٢٧)

- الرسوب (إعادة الصف الدراسى نفسه)، قد تكون مؤذية للأطفال نفسيًا، أو مكلفة بالنسبة للعائلات الفقيرة.

- العقوبات الجسدية أو الضرب المتكرر قد يؤدى إلى نفور الأطفال من المدرسة، واختلاق الحجج لعدم العودة إليها، وبالتالى هم فقدوا الحافز على التعليم لمواصلة الدراسة فى مدارسهم.
- أن نظام التعليم الحالى بقواعده وبرامجه ونظام الاختيار الصعب فى الترقى إلى الصفوف الأعلى لا يلبى احتياجات الأطفال الذين يمرون بظروف صعبة نفسية واجتماعية صعبة؛ حيث أن هؤلاء أجبروا على ترك المدرسة أو لم يدخلوها قط لأسباب منها الممارسات الصارمة التى تسود المدرسة بحد ذاتها؛ أو لأن المدرسة لا تعنى لهم شيئًا؛ لأن هؤلاء الأطفال يعيشون احتياجات مختلفة ومشاكلهم تتطلب أكثر من علاج حسب كل حالة؛ أيضًا لابد من إعطاؤهم الثقة بأن لديهم أحلامهم الخاصة وأن القائمين على العملية التعليمية مؤمنون بها.
- قد يكون توقيت الدراسة غير مناسب مع الأوقات التى تحتاج فيها العائلة إلى مجهود الطفل بشكل كبير (كما فى الزراعة مثلاً فى الأوساط القروية).
- لابد من اعتماد أسلوب تعليم مبنى على حقيقة أن هؤلاء الأطفال من ذوى القدرات العقلية المتوسطة، فلابد أن يستخدم التكنولوجيا لإثارة اهتمامهم وحثهم على التعليم.
- قد يكون موقع المدرسة بعيدًا عن المنازل التى يقطن فيه الأطفال وبشكل خاص الفتيات، وقد يضاعف من هذه المشكلة فقدان تسهيلات نقل الأطفال فى الأماكن النائية، أو عدم تمكن العائلات من دفع أجور مواصلات الأطفال إلى مدارسهم، ومن الواضح أن انتظام الأطفال فى المدارس يعيقهم عن العمل بصورة دائمة مما يضطرهم إلى العمل بصفة مؤقتة. (عبد الفتاح، ٢٠١٣، ٢٣)

٤- العوامل القانونية:

يساهم الوضع القانونى فى معظم أنحاء الجمهورية فى تزايد ظاهرة تشغيل الأطفال؛ فإن النصوص لم تضع الضمانات الكافية لحماية الأطفال من الاستغلال، كما لم تنص على إيقاع عقوبات رادعة بالمخالفين لأحكامها؛ بالإضافة إلى قلة عدد المفتشين على تطبيق القوانين، مع عدم اكتراث البعض بأهمية المشكلة.

ونستطيع أن نضيف بعض الأسباب التى ترتبط بسوق العمل (الغير رسمى) حيث يعتبرون أن الأطفال أكثر مرونة فى طبيعة العمل، وأقل وعيًا بمعرفة حقوقهم وأيضًا الأقل فى إثارة المشاكل، أيضًا الأطفال هم الأقل فى التكلفة المالية (رواتب العمل)؛ طبيعة الأطفال تفرض سهولة التحكم فيهم والمرونة فى قيادتهم، وبالتالى تلعب آليات السوق الغير رسمى (العرض والطلب) تجعل العلاقة بين القائمين على هذا النوع من العمل الغير رسمى والأطفال علاقة مرنة. (اليونسيف، ٢٠١٤، ١٣)

وباختلاف الأسباب المؤدية لانتشار الظاهرة فى مصر، يصعب تحميل سبب واحد المسؤولية الكاملة عنها، بل هى هوامل مختلطة، اقتصادية، وسياسية، واجتماعية، وثقافية، وقانونية ..... ساهمت كلها بنسب مختلفة فى دفع الطفل المصرى إلى طاحونة العمل.

ج- الآثار الناجمة عن عمالة الأطفال:

أوضحت الأبحاث المختلفة أن الأطفال العاملين يحرمون من كافة حقوقهم بل ومن أبسطها كاللعب والتعليم، والبيئة والمعنوية المناسبة، ولقد أظهرت تقارير منظمة الأمم المتحدة والتى صدرت بعد مؤتمر العمل الدولى بجنيف(الأمم المتحدة، ٢٠٠٦، ٢٣) أن الأطفال العاملين يعانون من العديد من المشكلات الصحية مثل الأمراض التنفسية، والجلدية بسبب تعرضهم لمواد خطيرة كالكيماوية، والمبيدات الحشرية الزراعية، ومواد الدهان، والبنزين، والغبار الناجم عن ورشات البناء والنجارة، وأكدت التقارير(UNICEF, 2017,51) إصابة حوالى ١٨.٧% من الأطفال بالكسور؛ ٤٩.٢% بالجروح الخطيرة، أما عن الخدوش والرضوض فهى بنسبة ٩.٥% وباقى الأطفال يصابون بتسمم أو صعوبة

تنفس أو نزيف، أو إصابات أخرى؛ وغالبًا لا يتم معالجة الطفل المصاب على نفقة صاحب العمل وغيرها من الآثار التى سنفرد لها بالتفصيل كما يلى:

١- الآثار الجسمية:
كثيرًا ما يعمل الأطفال فى ظروف بيئية غير صحية تؤثر عليهم بشكل مباشر، كما قد يتعرض الأطفال لمخاطر عديدة أثناء عملهم؛ فهناك الأطفال العاملين فى مصانع كيماوية أو ورش السيارات، والذين يتعرضون لخطر التعامل مع الآلات الميكانيكية والكهربائية؛ وهناك أطفال الباعة المتجولين المعرضون باستمرار لحوادث السيارات والغبار والأتربة والضوضاء، بالإضافة إلى ظروف الحر والبرد وسوء التغذية والارهاق الشديد نتيجة العمل لساعات طويلة دون راحة؛ بل كل هذا يؤثر على صحة الطفل الصغير بصورة واضحة. (لورانس، ٢٠٠٧، ١٠٣)

٢- الآثار النفسية:
تتباين الآثار النفسية وتختلف من طفل لآخر، أيضًا تتباين لاختلاف نوعية العمل وظروفه، والظروف الأسرية للطفل، بعض الأطفال يبدو عليهم الاحساس بالرضا لما يقومون به من دعم لأسرهم، وتزداد لديهم الثقة والاعتماد على الذات، ولكن غالبية الأطفال العاملين يعانون من القلق والاكتئاب والخوف نتيجة الاحساس بالاستغلال، وعدم السماح لهم بممارسة أى نشاط ترفيهى، كما أن الحرمان من التعليم يلعب دورًا كبيرًا فى تعميق إحساسهم بالقهر الاجتماعى وانعدام العدالة الاجتماعية بينهم وبين من يماثلونهم فى العمر مما يدفعهم إلى الانحراف والجنوح ويجعلهم وسيلة سهلة فى يد من يستغلهم لاستخدامهم كقنابل موقوتة فى الإرهاب وتدمير البلاد.

٣- الآثار الاجتماعية:
إن بقاء الأطفال خارج منازلهم لفترة طويلة يتيح لهم التعامل مع أصناف مختلفة من البشر، قد يؤدى ذلك إلى تعلمهم بعض السلوكيات المشينة كالتدخين وتداول الألفاظ البذيئة، كما يسهل استدراجهم والتحرش بهم واستغلالهم جنسيًا؛ وقد يتطور الأمر إلى الانحراف من خلال الشذوذ أو السرقة، فكثير من عصابات الجماعات يشكلها هؤلاء الأطفال العاملين والبائعين المتجولين (الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، ٢٠١٠)، وهناك من يرى أن العمل بالنسبة للطفل أفضل من تسوله، ولكن الواقع أن عمل الأطفال لا يمنع التسول ولا يقضى عليه؛ بل بالعكس قد يكون طريقًا للتسول خاصة عندما تتقلص المردود المادى للعمل إلى الدرجة التى تجعل الطفل يستجدى عطف الناس عليه؛ ويبرز هذا بشكل واضح بين الباعة المتجولين من الأطفال.
ولعمالة الأطفال دور فى زيادة نسبة البطالة بين الشباب؛ إذ أن الأعمال التى يقوم بها الأطفال غالبًا يقوم بها البالغون، ويفضل أصحاب العمل تشغيل الأطفال لأنهم أكثر استعدادًا لتلبية الأوامر وأقل إثارة للمتاعب، وأيضًا هم أقل أجرًا من الكبار، مما يجعل عمل الأطفال يشكل منافسة حقيقية للبالغين الذين يبحثون عن عمل. (فرجاني، ٢٠١١، ١١)

٤- الآثار التعليمية:
إن الأطفال الذين يعملون كما سبق وذكرنا سلفًا إما إنهم يتقطعون عن الدراسة بشكل نهائى؛ أو أنهم يعملون بعد خروجهم من المدرسة؛ وفى أحيان كثيرة لم يدخلوا المدرسة أصلاً ولم يتلقوا أى قدر من التعليم، وفى جميع الحالات يبرز الأثر السيئ للعمل على تعليم الطفل، وبهذا ترتفع نسبة الأمية وبشكل كبير حيث تساعد عمالة الأطفال على زيادة نسبة الأمية فى الوقت الذى تسعى فيه الدول إلى القضاء على الأمية. ومما لا شك فيه أن حرمان الطفل من التعليم يجعله فى عداد المنبوذين فى المجتمع، فى زمن أصبح فيه التعليم هم المتحدث الرسمى للمتمعات، إذا تقاس قيمة المجتمع ومكانته، فى العالم بمدى وعى الأفراد وما يحرزونه الأبناء من تعليم وثقافة. (أحمد، ٢٠١٢، ٢٥)

وتجدر بنا الإشارة هنا إلى العلاقة القوية بين عمل الأطفال والتسرب الدراسى، حيث وصفت العديد من الدراسات أوضاع الأطفال العاملين ومدى ارتباط ذلك بعدم رغبتهم فى التعليم، وأيضًا عدم أسفهم على ترك المدرسة وجاء ذلك واضحًا فى الاحصائيات التى أكدت أن عدد الأطفال المتسربين هى ٣٧% على أن تتراوح أعمارهم ما بين ٧ ـ ١٨ سنة؛ و٧.٢ مليون فى المرحلة العمرية من ٧ ـ ١٤ سنة خارج المدرسة، مما يفاقم من ظاهرة الأمية (UNESCO,2018)، الأمر الذى يؤكد ضرورة مراعاة الحاجة إلى الرعاية الاجتماعية والحب والتقدير وتحفيز حتى يستطيعوا دفعهم إلى حب القراءة والتعليم والكتابة دون أن يشعر هؤلاء الأطفال أنهم مجبرون على ذلك.

خامسًا- الاتجاهات العالمية في مواجهة ظاهرة عمالة الأطفال:

هناك العديد من الجهود العالمية التي بذلتها دول العالم، والمؤسسات العالمية والإقليمية لمواجهة ظاهرة عمالة الأطفال والحد من خطورتها، فمثلاً دعا تقرير منظمة العمل الدولية واليونسيف (٢٠٢٠) إلى:

- توفير حماية اجتماعية كافية للجميع، بما في ذلك منافع شاملة للأطفال.
- زيادة الإنفاق على التعليم الجيد وإعادة جميع الأطفال إلى المدرسة — بمن فيهم من كانوا خارج المدرسة قبل كوفيد-١٩.
- تعزيز العمل اللائق للبالغين، حتى لا تضطر الأسر إلى تشغيل أطفالها للمساعدة في تحسين دخل الأسرة.
- إلغاء المعايير الجندرية الضارة والتمييز بين الجنسين الذي يؤثر على عمل الأطفال.
- الاستثمار في أنظمة حماية الطفل، وفي التنمية الزراعية، والخدمات العامة في الأرياف، والبنية التحتية، وسبل العيش.

وقد لخصت العديد من الدراسات أبرز الاتجاهات التي يجب تبنيها في مواجهة ظاهرة عمالة الأطفال: (محمود، ٢٠١٩)

بدأت جهود مواجهة ظاهرة عمالة الأطفال عالمياً كجهود خيرية من قبل أفراد وجمعيات، كاستجابة لمشكلات خاصة بمجموعة من الأطفال لم يتح لهم فرصة إشباع حاجاتهم بالقدر المناسب داخل الأسرة أو المجتمع، ومع زيادة الوعى بأهمية دور الطفل المستقبلى فى تقدم الأمم والارتقاء بها، اصطبغت هذه الجهود بالصبغة الرسمية، وأصبحت تهدف إلى تلبية الحاجات الأساسية لكافة الأطفال من جميع النواحى الصحية والاجتماعية والثقافية والتربوية، ومن ثم حماية حقوقهم وضمان مصالحهم الفضلى، بدايةً من لحظة الميلاد ومرورًا بمراحل النمو المختلفة، ولتحقيق هذا الهدف اتخذت هذه الدول جملة من التدابير منها:
١- تعيين مسئول لشئون الطفولة: تم تعيين مفوض للطفولة فى إنجلترا يختص بالتنسيق بين الجهات المعنية بالطفولة بما يخدم مصالح الطفل الفضلى، ويمثل صوت رسمى يوصل آراء ووجهات نظر الأطفال إلى صانعى السياسة ومتخذى القرار حول المسائل التى تؤثر عليهم، وفى السويد يطلق عليه أمين المظالم للطفولة، وفى مصر قد يكون هناك حاجة إلى تخصيص وزارة للطفولة بشكل مستقل، تشمل اختصاصاتها تقديم الخدمات التعليمية والاجتماعية والصحية والترفيهية للأطفال، وتضع السياسات العامة فى مجال الطفولة، وتبنى الخطط والاستراتيجيات ومتابعة تنفيذها، وتوفر الموارد اللازمة لتدعيم حقوق الطفل ورفاهيته، وتحدد العقبات والتحديات وكيفية التغلب عليها، وتمثل سلطة رقابية على الجهات العاملة فى ميدان الطفولة الحكومية والتطوعية.

٢- دعم اللامركزية: تعكس الاتجاهات العالمية ضرورة تطبيق اللامركزية فى مجال رعاية الطفولة، ومن أبرز صورها: التكامل بين الحكومة الوطنية والمحلية فى تقديم الدعم المالى لتمكين الأسر الفقيرة من القيام بالدور المنوط بها تجاه أبنائها كما فى اليابان، والشراكة بين الحكومة الاتحادية والمحلية فى تقديم خدمات تنموية لأطفال الأسر محدودة الدخل كما فى أمريكا، وفى السويد تضطلع مجالس البلدية والمحافظات بمسئولية معظم الخدمات المتعلقة بالأطفال، وحرية التصرف فى مواردها من أجل تعزيز أنشطة رعاية الطفولة، وفى مصر- يجب أن يكون للمجالس المحلية والمحافظات دور بارز فى مجال رعاية الطفولة، سواء كان هذا الدور إدارى أو مالى أو فنى ولكن مع عدم إغفال المحاسبية.

٣-وضع معايير لممارسة رعاية الطفولة: وضعت الولايات المتحدة الأمريكية معايير لعبت دورًا فريدًا فى تشكيل ممارسة نوعية رعاية الطفل، وكانت أداة أساسية لتحسين النظام الوطنى لرعاية الطفل، من خلال توجيه صناع القرار ومسئولى الوكالات ومخططى البرامج والممارسين والمجتمع بأكمله للممارسة السليمة لرعاية الطفل، وفى مصر- لابد من وضع معايير تصف أفضل الممارسات فى مجال رعاية الطفولة، وتكون مرجع لصانعى السياسة والقائمين على تنفيذ برامج رعاية الطفولة؛ وكذلك أداة للحكم على مختلف الممارسات فى كل مجال من مجالات رعاية الطفولة، وذلك بغية تحسين النظام الوطنى لرعاية الطفل، على أن يتم مراجعة هذه المعايير بصفة دورية، وفى مصر- يجب عدم النظر إلى الأطفال على أنهم متلقين سلبيين، بل هم مساهمون نشطون فى رعايتهم ونموهم، ومن ثم يجب إشراكهم فى جميع المسائل التى تتعلق بهم، وهذا يقتضى- إنشاء مجلس للأطفال يضم ممثلين منهم، يعبر عن وجهات نظرهم فى المسائل المتعلقة بهم، ويروج لمشكلاتهم، ويقدم مقترحات لحلولها، كما يمثل رافدًا مهمًا من روافد صنع السياسات التى تؤثر عليهم.

٤-دور مراكز البحوث فى رعاية الطفولة: كان لمراكز البحوث فى اليابان دور مهم فى تعزيز رعاية الطفولة؛ حيث استفادت منها الجهات المعنية برعاية الطفل الحكومية والخاصة فى التصدى لأبرز المشكلات التى يعانى منها الأطفال، واقتراح الحلول، وبدائلها، ولابد أن تستعين مصر- بنتائج البحوث النظرية والأمبريقية فى صنع سياسات الطفولة، ووضع حلول علمية لكثير من المشكلات التى تظهر فى الميدان واستشراف المتغيرات فى عالم رعاية الطفل وسبل التكيف معها، والتدريب على أحدث المعارف والتقنيات فى مجال رعاية الطفولة، وعليه لابد من زيادة الدعم المقدم لمراكز البحوث، لإجراء بحوث علمية ذات صلة بواقع الطفل المصرى، مما يتيح الفرص للإفادة منها فى الواقع.

٥-وضع أطر ونظم لحماية الأطفال بالتعاون بين الحكومة والمحليات ومنظمات المجتمع المدنى: أجمعت الدول موضع الدراسة على ضرورة اتخاذ التدابير اللازمة لحماية الطفل من كل ما من شأنه يعرض سلامته العقلية أو النفسية أو البدنية للخطر، ففى إنجلترا تم تشكيل لجنة لحماية الطفل، وإنشاء قاعدة بيانات للأطفال لضمان الوصول السريع إلى الأطفال المعرضين للإهمال والخطر ومن ثم حمايتهم، وفى اليابان تم تأسيس صندوق للأطفال المتضررين من الكوارث بما يكفل لهم مواصلة حياتهم الطبيعية، بينما أنشئت فى السويد لجنة لمكافحة الحوادث التى تحدث للأطفال فى المنزل أو الشارع أو المدرسة، وفى مصر- ينبغى تأسيس تحالف من المنظمات المعنية بالطفل الحكومية والخاصة يعمل على حماية الطفل من الانتهاكات التى يتعرض لها فى المنزل أو الشارع أو المدرسة، ومن كل ما من شأنه تهديد حياته ومستقبله، ولتيسير ذلك ينبغى إنشاء ملف إلكترونى لكل طفل يدرج فيه معلومات عن كل جانب من جوانب حياته.

٦-تدريب العاملين فى مجال رعاية الطفولة: تقدم أمريكا دورات تدريبية للمهنيين الذين يتعاملون مع الأطفال فى سياق عملهم مثل المدرسين والأطباء والممرضات والأخصائيين الاجتماعيين وعلماء النفس، وذلك قبل حصولهم على تراخيص مزاولة مهنهم، حيث يلعب هذا التدريب دورًا حيويًا فى تحديد ومساعدة الأطفال الذين يقعون ضحايا العنف والإهمال، هذا التدريب يكون

بالتعاون مع وزارة التربية والتعليم، وفى مصر ينبغى تنظيم برامج تدريب مؤهلة لجميع من يتعامل مع الأطفال فى سياق الأنشطة اليومية، ليكونوا على وعى بطبيعة هذه المرحلة وخصائصها واحتياجاتها الإنمائية وكيفية التصدى لمشكلاتها، على أن يكون هذا التدريب شرط لمزاولة المهنة.

٧-تعزيز التعاون بين الأسرة والمدرسة: يتم تعزيز التعاون بين الأسرة والمدرسة فى تربية الطفل بصور متعددة منها: تخصيص سجلات شخصية للآباء توضح مدى تقدم أطفالهم فى سنوات الدراسة فى المدرسة، طرح نماذج لتدريب أولياء الأمور على المشاركة فى تعليم أبنائهم فى السنوات المبكرة، وتوفير معلم شخصى لكل طفل يقوم بدور همزة الوصل الرئيسية بين المدرسة وأولياء الأمور، حيث يقدم لهم معلومات عن نشاط الطفل وسلوكه وانتظامه فى الحضور، والتقدم فى التعلم، والتشاور مع الآباء والأمهات والاستماع إلى آرائهم داخل المدرسة عن طريق مجالس الآباء والأمهات.

وفى مصر ينبغى تعزيز التعاون بين الأسرة والمدرسة من خلال: تحسين سبل الاتصال بين الأسرة والمدرسة، وتعدد قنوات الاتصال بينهم، زيادة الوعى بضرورة التكامل بين الأسرة والمدرسة فى تربية الطفل، من خلال إعداد برامج (إعلامية) تحث الأسرة والمدرسة على ضرورة التعاون، وإشعارهم أن تعاونهم ذات جدوى فى تحقيق تعليم، وتعلم أفضل للأفطال، توفير الموارد المالية اللازمة لتنفيذ برامج المشاركة الفعالة بحيث تصبح المشاركة بين الأسرة والمدرسة جزءًا لا ينفصل عن عمل المدرسة، إعداد كوادر بشرية فى المدارس تجيد الحوار مع أولياء الأمور، وتنظيم دورات تدريبية لأولياء الأمور، لتعريفهم بالدور المنوط بهم للمشاركة الإيجابية فى تعليم أبنائهم.

٨- تعزيز ودعم دور الأسرة باختلاف مستوياتها في رعاية الطفل:

الأسرة هى المؤسسة التربوية الأولى التى ينشأ فيها الطفل ويتعلم من خلالها القواعد والأصول التربوية الأولى، ومن ثم أجمعت كل الدول على أهمية حفظ كيان الأسرة ودعمه باعتبارها قوام المجتمع السليم، والعمل على أن تقوم العلاقات داخلها على المودة والرحمة والتكامل، وذلك من خلال اتخاذ جملة من التدابير تسهم فى توفير الظروف الملائمة التى تمكنها من القيام بالدور المنوط بها تجاه أبنائها ومنها:

أ. القضاء على الفقر ودعم الأسر مادياً:

إن فقر الأسرة وعدم قدرتها على تلبية الاحتياجات المادية لأطفالها يجعلهم عاجزين عن التمتع بحقوقهم، أو إطلاق طاقاتهم الكاملة، أو المشاركة كأفراد كاملين ومتساوين فى المجتمع، ومن ثم حرصت جميع الدول موضع الدراسة على محاولة القضاء على الفقر؛ حيث عملت أمريكا على زيادة التمويل الفيدرالى من أجل مساعدة الأسر ذات الدخل المنخفض، وتوسيع الفرص الاقتصادية للأسر العاملة، وتخفيف الضرائب عن الأسر، وزيادة الحد الأدنى للأجور، وتقديم الخدمات التنموية لأطفال الأسر محدودة الدخل من الولادة وحتى سن دخول المدرسة الابتدائية، وذلك لإعدادهم للحياة المدرسية العام من خلال برامج "البداية المتقدمة" كما تم تقديم منح للآباء العاطلين، وائتمان ضريبى للأسرة العاملة، وتمديد صندوق العائلة الذى يدعم أسر الأطفال المعوقين من خلال تقديم دعم حتى سن الثامنة عشر كما تم وضع جدول زمنى للقضاء على الفقر بإنشاء وحدة لتنسيق العمل فى الحكومة بين وزارة العمل والمعاشات والمدارس والأسر تلتزم بخفض الفقر بين الأطفال بحلول عام ٢٠١٠ والقضاء عليه ٢٠٢٠.

بينما تقدم اليابان برامج بدل تربية للأسر التى تعيلها إمرأة، وقروض منخفضة الفائدة تمنح لأغراض متعددة وبرامج لدعم الدخل للآباء العاملين، وفى السويد هناك نظام "نقدية الوالدين" وهو تعويض مالى يدفع للوالدين من صندوق التأمينات الاجتماعية العامة لرعاية الأطفال عند الولادة، أو عند الرعاية المؤقتة، أو فى حالة مرض الطفل، كما استحداث نظام معادل للضرائب، وتخصيص صناديق لدعم الأطفال فى المناطق الفقيرة.

وفى مصر لابد من وضع موازنة خاصة للأسر فى البيئات الفقرة والمحرومة، ووضع خطة عمل قومية، بالتنسيق بين القطاعات المتعددة لتبنى نهج متعدد الأبعاد تجاه القضاء على الفقر، وإنشاء

صناديق خاصة للأسر التى تعيلها إمرأة نتيجة الطلاق أو وفاة الزوج أو مرضه بما يكفل لها حياة كريمة.

ب . تقديم خدمات تعزز وتقوى من قدرة الوالدين على القيام بمسئوليتهما:

حرصت كل الدول موضع الدراسة على توفير خدمات تعزز وتقوى من قدرة الوالدين على القيام بمسئوليتهما والتزاماتهما الوالدين لمواجهة حاجات أطفالهما بطريقة أكثر كفاءة وبالأسلوب الملائم، ومن أمثلة تلك الخدمات ما يلى:

-خدمات مكملة: تؤدى جزء من الوظيفة التى يؤديها الوالدين، وتشمل برامج لرعاية الطفل أثناء تغيب الوالدين عن المنزل مثل مراكز الرعاية النهارية ومراكز الرعاية الليلية كما فى اليابان والسويد، وبرنامج الحفاظ على الأسرة كما فى أمريكا الذى يوفر لها على المدى القصير خدمات منزلية مكثفة لمدة ٢٠ . ٣٠ ساعة فى الأسبوع لمدة حوالى ستة أسابيع.

-خدمات تدعيمية: للمساهمة فى تحقيق التوافق والانسجام فى العلاقات المتبادلة بين أعضاء الأسرة الواحدة، مثل خدمات الاستشارات الأسرية لتقديم المشورة للكثير من الآباء والأمهات بهدف زيادة التفاهم بين الوالدين وبين الأطفال، ومؤتمرات مجموعة العائلة، لإيجاد حلول للمشاكل التى تؤثر على الأطفال فى الأسرة وتجعلهم لا يرغبون فى العيس مع والديهم، وبرامج علاج الأطفال الذين يتعرضوا للعنف والإساءة والأهمال لمساعدتهم على التعافى من هذه التجارب المؤلمة وإعادة الثقة فى أنفسهم، ومشروع "أسر الصيف"، كما فى السويد، للحد من خطر العلاقات الأسرية المضطربة على الطفل بتوفير راحة مؤقتة من التوتر، وكذلك برنامج الأسابيع العشرة فى أمريكا لمساندة أسر الأطفال الموهوبين، حيث يتم من خلاله مناقشة الاحتياجات الاجتماعية والانفعالية للأطفال الموهوبين، وقضايا التنشئة المتعلقة بتلك الاحتياجات.

وفى مصر لابد من توفير دور حضانة مسائية لرعاية أبناء الأسر التى تقتضى ظروف عملهم التغيب عن المنزل لساعات طويلة أو الاستمرار فى العمل لليوم التالى، وتوفير برامج علاجية ووقائية للمسكلات التى يمكن أن تعترى أعضاء الأسرة وتعوق توفير بيئة سليمة للنمو، وعقد لقاءات دورية على غرار مؤتمرات مجموعة العائلة فى إنجلترا من قبل متخصصين لزيادة وعى الوالدين بالسلبيات الأسرية التى قد تدفع بالأطفال إلى الهروب من المنزل كذلك تقديم برامج تدعم الأسر التى لديها أطفال موهوبين، تمكنهم من مقابلة الاحتياجات الاجتماعية والانفعالية لهؤلاء الأطفال بالأسلوب الملائم.

٩- تفعيل دور منظمات المجتمع المدنى فى مجال رعاية الطفولة ومواجهة عمالة الأطفال:

أجمعت كل الدول موضع الدراسة على أهمية دور منظمات المجتمع المدنى فى مجال رعاية الطفولة، حيث لعبت دور كبير فى تحسين حياة الملايين من الأطفال من خلال توفير مجموعة من الخدمات العلاجية والوقائية والبديلة، وتقديم العديد من البرامج والمبادرات من أجل التصدى للعديد من المشكلات التى تعكر صفو طفولتهم كالعنف، والإهمال، والإساءة وغيرها، كما أسهمت فى جلب مصادر تمويل جديدة لدعم برامج رعاية الطفولة، مثل مبادرة العلم التذكارى فى أمريكا، ونتيجة لذلك حرصت جميع الدول على تشجيع مؤسسات المجتمع المدنى على المساهمة فى النهوض بأوضاع الأطفال، وذلك بتذليل العقبات أمامها، وقد تمثل ذلك فى إعفائها من ضريبة الشركات وضريبة الأملاك والضريبة على التبرعات والهبات وغيرها، ولكن مع وضع شروط وضوابط لتنظيم العمل فى هذه المؤسسات كما فى اليابان وعدم الأعمال التجارية لمقدمى رعاية الأطفال كما فى السويد.

وفى مصر ينبغى تشجيع منظمات المجتمع المدنى والجميعات الأهلية على المشاركة فى مجال رعاية الطفولة بتقديم مميزات وتسهيلات لهم، ولكن مع عدم إغفال المحاسبة، وتوفير أداة لتحديد مدى أداء هذه المنظمات فى كل مجال من مجالات رعاية الأطفال.

سادسًا- سبل مواجهة ظاهرة عمالة الأطفال في مصر في ضوء الاتجاهات العالمية المعاصرة:

١- توفير البرامج التربوية البديلة للأطفال الذين تسربوا من التعليم:

- إجراء عملية الدمج في المجتمع من خلال إعادة تأهيل للبرامج التربوية المتاحة تختلف الآليات بها عن مثيلاتها في النظام التعليمي الأساسي القائم على أن تحتوي هذه البرامج على الموسيقى والمواد الفنية والرياضية وتشجيع للهوايات وأشكال التعبير المختلفة، بالإضافة إلى استخدامهم التكنولوجيا للتدريب مع إكساب مهارات التعامل مع الحاسب الآلي ومواقع التواصل الاجتماعي.

ويمكن للبرامج التعليمية الإضافية أن تسهم في تأمين حاجات التعليم الأساسية لأولئك الأطفال الذين يتسربون من التعليم والتي تكون فرص التحاقهم بالمدارس النظامية محدودة أو غير متوافرة، شريطة أن يكون لهذه البرامج نفس معايير ومستويات التعليم المطبقة في المدارس، وإن تحظى بدعم كاف..

ولأن هؤلاء الأطفال لهم وقائع اجتماعية متفرقة فتكون احتياجاتهم مختلفة ومشاكلهم مختلفة ويتطلب برامج دراسية محددة يبدأ بها المربي، ويتبني عليها الاستغلال الصحيح لطاقاتهم الكامنة وقدراتهم الداخلية في التعلم مع ربط ذلك بأحلامهم الخاصة.

- الاستفادة من التجارب التربوية من خلال الدمج بين التعليم والعمل الإنتاجي في محاولة لتطبيقها.

ولابد من يراعي في بناء مادة المنهج المرونة في الوقت وكذلك المرونة في مستوى المحتوى لكي يراعي الفروق الفردية بين الأطفال، فلابد من أن يوجه جزء من المادة التعليمية إلى مساعدة الطفل على التعلم بامداده بالمواد التعليمية الأولية (القراءة – الكتابة، ومهارات حل المشكلات) والجزء الأخر يجب أن يشتمل على محتوى معرفي (قيم، مهارات وظيفية، مبادئ) وعند تصميم هذه المواد يراعي إشراك الطفل والمجتمع المدني.

٢- ضرورة التكامل بين جهود الهيئات المختلفة في مواجهة ظاهرة عمالة الأطفال والمتمثلة في:

- المجلس القومي للطفولة والأمومة.
- مركز بحوث التعليم والعمل .
- المعهد العالي للخدمة الاجتماعية.
- كليات التربية.
- منظمات المجتمع المدني مثل المجلس العربي للطفولة والتنمية
- المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية.
- وزارة القوى العاملة والتشغيل.

٣- تعيين مسؤول لشئون الطفولة في وزارة التضامن الاجتماعي، أو تخصيص وزارة منفصلة للطفولة، ويكون لها وزير مستقل تتمثل اختصاصاته الخدمات التعليمية والاجتماعية، ووضع المخطط والاستراتيجيات، ومتابعة تنفيذها وتوفير الموارد اللازمة لتقديم حقوق الطفل ورفاهيته، وتحديد العقبات والتحديات وكيفية التغلب عليها، ويمثل سلطة رقابية على الجهات العاملة في ميدان الطفولة سواء الحكومية أوالتطوعية، وتكون هذه الوزارة بها قاعدة بيانات تشمل جميع بيانات الأطفال لتسهيل استخراج شهادات الميلاد التي يصعب على القائمين في مؤسسات المجتمع المدني استخراجها، وعمل الوزارة على معالجة المشكلات المستجدة واستعراض البحوث والتدخل السريع لحل المشكلات التي تظهر في الميدان، واستشراف المتغيرات في عالم الطفولة.

٤- الدمج بين المركزية واللامركزية: فيجب إحداث التكامل بين الحكومة وبين المحليات في تقديم الدعم المادي للأسر الفقيرة، ووضع الموارد اللازمة في يد مؤسسات المجتمع المدني حتى يتسنى لها حل المشكلات سواء كانت هذه الموارد حادية، فنية، بشرية مع عدم المحاسبية.

٥- وضع أطر ونظم لحماية الأطفال بالتعاون بين الحكومة والمحليات ومنظمات المجتمع المدني: وضرورة اتخاذ التدابير اللازمة لحماية الطفل مع كل ما من شأنه يعرض سلامته العقلية أو النفسية أو البدنية للخطر، ففي انجلترا تم تشكيل لجنة لحماية الطفل، وإنشاء قاعدة بيانات للأطفال لضمان الوصول السريع إلى الأطفال المعرضين للإهمال والخطر ومن ثم حمايتهم، وتأسيس صندوق للأطفال المتضررين من الكوارث بما يكفل لهم مواصلة حياتهم الطبيعية، وتأسيس تحالف من المنظمات المعنية بالطفل الحكومية والخاصة يعمل على حماية الطفل من الانتهاكات التي يتعرض لها في المنزل أو الشارع أو المدرسة، ومن كل ما من شأنه تهديد حياته ومستقبله، ولتيسير وإنشاء ملف إلكتروني لكل طفل يدرج فيه معلومات عن كل جانب من جوانب حياته، ويسهل لمؤسسات المجتمع المدني الدخول على هذه المواقع لسهولة الحصول على المعلومات.

٦- انتقاء المربين: فالمربي لهؤلاء الأطفال ممن يتم انتقادهم للعمل في مؤسسات المجتمع المدني لا بد أن تنطبق عليه المواصفات التالية: الإخلاص والتفاني، وحب العمل مع الأطفال، والإلمام بمشكلة عمالة الأطفال وأبعادها وخطورتها، والقدرة على التعامل مع الأطفال في المراحل السنية المختلفة، وأن يكون متخصصًا في أحد متطلبات البرنامج التربوي، والقدرة على القيادة، والقدرة على الصبر والتواصل.

٧- تنظيم وتنفيذ برامج تدريبية قبل وأثناء الخدمة لإعداد المدربين ولابد أن تكون هذه البرامج عن طريقة التعلم باللعب والأنشطة الإبداعية، والأنشطة الترفهية، والبرامج الحديثة مثل (من طفل إلى طفل وبرنامج الطفل المدرسي). (UNESCO, 2017, 9)

٨- نشر الوعي بحقوق الطفل وأبعاد مشكلة عمالة الأطفال من خلال:

- دور وسائل الإعلام في استضافة المسئولين عن المؤسسات المجتمع المدني المعنية بمشكلات الطفولة وتعريف المجتمع من خلال عقد حلقات أسرية ومعسكرات ترفيهية ثقافية لتعريف المجتمع بأهمية مؤسسات المجتمع المدني، وإزالة المفهوم الخاطئ عن مؤسسات المجتمع المدني العالقة في ذهن أفراد المجتمع.
- إثارة الرأي العام ونشر المعرفة بشأن احتياجات الأطفال وهو مهم ومشكلة عمالة الأطفال وما تلعبة مؤسسات المجتمع المدني من دور حيوي موازي لدور الدولة مع استشارة الشباب للمشاركة في الأعمال التطوعية في هذه المؤسسات.
- عرض أفلام تسجيلية عن خطورة مشكلة عمالة الأطفال وأثارها السلبية على كافة أنحاء المجتمع وخطورة استقطاب الأطفال واستخدامهم في العمليات الإرهابية والتخريبية.

أولاً- المراجع

١. أحمد، هيام عبد الرحيم (٢٠١٢): جهود رعاية الطفولة في مصر، *رسالة دكتوراه*، جامعة الإسكندرية كلية التربية.
٢. باقر سليمان، جمال شكرى (٢٠٠٣): عمل الأطفال: دراسة فى المحددات الاجتماعية والاقتصادية لعمالة الأطفال فى البحرين، *مجلة الطفولة والتنمية*، ع ١٢ ، مج ٣.
٣. البحيري، خلف محمد، والشرقاوي، دينا سيف النصر جابر ، وأبو شوشة، محمد ناجح محمد (٢٠٢١): العوامل التربوية المؤدية إلى عمالة الأطفال بمحافظة سوهاج، *الثقافة والتنمية*، ٢٠(١٦٤): ١٠٧-١٦٠.

٤. بوبيدي، لامية (٢٠١٩): علاقة الظروف الأسرية المتردية بعمالة الأطفال، *مجلة الرسالة للدراسات والبحوث الإنسانية*، جامعة العربي التبسي تبسة، مخبر الدراسات الإنسانية والأدبية، ٤(٢): ١٣٦-١٥٣.
٥. بيومي، كمال حسني(٢٠١٨): تأثيرات انتشار ظاهرة "التوك توك" على أطفال التعليم الأساسي في مصر: دراسة تحليلية ميدانية، *عالم التربية*، ع٦١, ج٢: ١٤-٧٧.
٦. ج.م.ع القانون رقم (١٢) لسنة ١٩٩٦ *قانون الطفل ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٣٤٥) لسنة ١٩٩٧*، القاهرة: الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية.
٧. ج.م.ع، القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠٠٣، *قانون العمل ولائحته التنفيذية*، الصادرة بقرار من رئاسة الجمهورية فى ٧ إبريل ٢٠٠٣، القاهرة: الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية.
٨. الجهاز المركزى للتعبئة والإحصاء (٢٠٠١): *تقرير عن عمالة الأطفال فى مصر*، القاهرة: الهيئة العامة للتعبئة والإحصاء.
٩. الجهاز المركزى للتعبئة والإحصاء (٢٠١٨): *تقرير عن عمالة الأطفال فى مصر*، القاهرة: الهيئة العامة للتعبئة والإحصاء.
١٠. سليمان، ياسر (٢٠١٦): عمالة الأطفال والظروف الأسرية: دراسة ميدانية بمدينة المنيا، *مجلة الدراسات التربوية والإنسانية*، كلية التربية، جامعة دمنهور، ٨(٤)، ٢٣٣-٣٣٠.
١١. الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان(٢٠١٠): *عمل الأطفال فى مصر-بين الواقع المرير والأصل المنشود*، القاهرة: مركز حقوق الطفل المصرى.
١٢. عبد اللطيف، سوسن عثمان (٢٠١٥): الاحتياجات الأسرية وظاهرة عمالة الأطفال فى المناطق العشوائية المختلفة، رسالة ماجستير، كلية تربية- جامعة القاهرة.
١٣. عبد العال، منال محمد محمود(٢٠١٧): التحليل السيسولوجى لعمالة الأطفال "دراسة حالة، *رسالة ماجستير*، كلية الآداب – جامعة القاهرة.
١٤. عبد اللطيف، سوسن عثمان (٢٠١٥): الاحتياجات الأسرية وظاهرة عمالة الأطفال فى المناطق العشوائية المختلفة، *رسالة ماجستير*، كلية تربية- جامعة القاهرة.
١٥. عبد اللطيف، سوسن عثمان (٢٠١٥): الاحتياجات الأسرية وظاهرة عمالة الأطفال فى المناطق العشوائية المختلفة، *رسالة ماجستير*، كلية تربية، جامعة القاهرة.
١٦. عبد الهادى، عبد العزيز(١٩٩١): *حماية الطفولة فى القانون الدولى والشريعة الإسلامية*، دار النهضة العربية، القاهرة.
١٧. عمران، نصر خليل محمد (٢٠١٨): *العوامل الاجتماعية والاقتصادية لعمل الأطفال فى سن مبكر*، دراسة مقدمة إلى المؤتمر العلمى الثالث لكلية الخدمة الاجتماعية، جامعة القاهرة، مارس
١٨. العمروسى، أنور (١٩٦٤): *قضاء العمال والتأمينات الاجتماعية*، منشأة المعارف، الإسكندرية.
١٩. فرجانى، نادر(٢٠١١):، تشغيل الأطفال وصمة عار فى جبين الحضارة المعاصرة، *مجلة الطفولة والتنمية*، المجلس العربى للطفولة والتنمية،ع ٣ .
٢٠. كريم، علا مصطفى (٢٠١٠): *عمل الأطفال فى المنشآت الصغيرة، دراسة تقويمية تحليلية*، المركز القومى للبحوث الاجتماعية، جامعة حلوان- القاهرة.
٢١. لورانس، آن (٢٠٠٧): *مبادئ حماية الأطفال: الإدارة والممارسة*، ترجمة علا أحمد صلاح، (القاهرة: مجموعة النيل العربية.

٢٢. محمود، رشا محمود محمد مختار (٢٠١٩): الدور التربوي لمؤسسات المجتمع المدني تجاه مشكلة عمالة الأطفال: دراسة تحليلية تقويمية، *رسالة ماجستير*، كلية التربية، جامعة الإسكندرية.

٢٣. منظمة العمل الدولية (١٩٧٣): *اتفاقية رقم (١٣٨) جنيف، ١٩٧٣*، متاحة في: www.ILOandclobaliation

٢٤. منظمة العمل العربية (١٩٨٩):البرتوكول الاضافي لاتفاقية حقوق الطفل ١٩٨٩، متاح في: https://alolabor.org .

٢٥. منظمة العمل العربية (١٩٩٦): **نص اتفاقية رقم ١٨ لسنة ١٩٩٦**، متاح في: www.alolabor.org

٢٦. هاشم، صلاح أحمد (٢٠٠٩): ظاهرة عمالة الأطفال في محافظة الفيوم، دراسة تحليلية، *رسالة ماجستير*، كلية تربية، جامعة الفيوم، ٢٠٠٩.

٢٧. وزارة الصحة والسكان، ومؤسسة ICF الدولية (٢٠١٧): *المسح السكاني الصحي*.

٢٨. اليونسيف (٢٠١٧): وضع الأطفال في العالم، *تقرير خاص عن عمالة الأطفال*.

٢٩. اليونسيف (٢٠٢١): عمل الأطفال :التقديرات العالمية لعام ٢٠٢٠ والاتجاهات وطريق المستقبل، https://www.unicef.org، تم الاطلاع في ٢٠٢٢/٣/١.

٣٠. اليونيسيف، البروتوكولان الاضافيان لاتفاقية حقوق الطفل، متاح في: www.Un.org

31. Norge (2014): Child labour: The experience of today's advanced economies and the lesson's of the past, paper prepared for conference on the economics of the child labour, Oslo 28-29 May.
32. International Labour Organization (ILO), Organisation for Economic Co-operation and Development (OECD), International Organization for Migration (IOM), United Nations Children's Fund (UNICEF) (2017): Ending child labour, forced labour and human trafficking in global supply chains, https://www.ilo.org, 1/3/2022.
Swepston, L. (2012): The Child Labour Phenomenon, a comparison between two countries of the same nation. Albania vis-a-vis Kosovo., Page 9, 10, 11.
UNICEF (2015): The state of the world children,New York.
33. UNICEF (2021): Child Labour: Global estimates 2020, trends and the road forward, https://data.unicef.org/, retrieved, 1/3/2021.
34. United Nations International Children's Emergency Fund (UNICEF) (2002): The State of The World's Children 2002 Leadership,New York: UNICEF..
35. UNESCO (2018): Right to Education, Pl. Available at: http:// www. Protal Unesco. Org/education/en/ev.php. htm/003